

Distr.: General
11 September 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

تقرير اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان د-1/30.

* A/79/150

** فُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتقديمه، لكي يتضمن أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة استعمال الورق

101024 011024 24-16394 (A)



تقرير اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل

موجز

تُقدّم اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل تقريرها الثالث إلى الجمعية العامة. ويتناول التقرير معاملة المحتجزين والرهائن، والهجمات على المرافق الطبية وعلى العاملين في المجال الطبي، خلال الفترة من 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 إلى آب/أغسطس 2024.

أولاً - المقدمة والمنهجية

1 - تُلخّص اللجنة في هذا التقرير النتائج التي توصلت إليها من الناحية الواقعية والقانونية بشأن الهجمات التي شُنّت منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 على المنشآت الطبية وعلى الأفراد العاملين بهذه المنشآت، وكذلك بشأن معاملة المعتقلين لدى إسرائيل، ومعاملة الرهائن لدى الجماعات الفلسطينية المسلحة. وهذا هو التقرير الثاني للجنة فيما يتعلق بالهجمات التي وقعت في يوم 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 وفي الفترة التي تلت هذا اليوم⁽¹⁾.

2 - وقد أرسلت اللجنة بتسعة طلبات إلى حكومة إسرائيل من أجل الحصول على المعلومات والوصول إلى مصادرها، وبطلبين اثنين إلى دولة فلسطين من أجل الحصول على المعلومات، وبطلب واحد إلى وزارة الصحة في غزة من أجل الحصول على المعلومات. وقد وردت معلومات من دولة فلسطين ومن وزارة الصحة في غزة. فيما لم يرد من إسرائيل أي ردّ.

3 - وطبقت اللجنة نفس المنهجية ومعياري الإثبات المعتمدين سابقاً في تحقيقاتها⁽²⁾. واستعانت في ذلك بمصادر متعددة للمعلومات، وجمعت الآلاف من المواد مفتوحة المصدر، وأجرت مقابلات عن بُعد ومقابلات شخصية مع جملة من الضحايا والشهود. وجمعت مواد المصادر المفتوحة بعناية وفقاً للمعايير الدولية المتعلقة بحفظ المحتوى المنشور على شبكة الإنترنت وعملاً بالقواعد المتعلقة بمقبولية الأدلة الرقمية. وحيثما دعت الحاجة، تم التحقق من المواد المفتوحة المصدر عبر مطابقتها بشكل شامل مع مجموعة واسعة ومتنوعة من المصادر ذات السمعة الجيدة، واستكمالها بفحص جنائي متقدم، شمل التحقق من الوسائط الإعلامية المرئية، وتحليل الموقع الجغرافي والموقع الزمني، واستخراج البيانات الوصفية والتعرّف على الوجوه.

ثانياً - الإطار القانوني المنطبق

4 - تُكرّر اللجنة التأكيد على أن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وغزة، والجولان السوري المحتل يخضعان حالياً لاحتلال حربي من جانب إسرائيل، وينطبق عليهما القانون الدولي الإنساني وكذا القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽³⁾. وقد تبيّن للجنة أنّ إسرائيل ما زالت تحتل قطاع غزة، على نحو ما أكدته محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه 2024⁽⁴⁾، وأنها أعادت تكريس وجودها العسكري في قطاع

(1) صدر التقرير الأول بالرمز A/HRC/56/26.

(2) المنهجية ومعياري الإثبات يردان في اختصاصات اللجنة، التي يمكن الاطلاع عليها في الإنترنت على الرابط التالي: www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/TORs-UN-Independent_ICI_Occupied_Palestinian_Territories.pdf

(3) انظر A/77/328، الفقرة 7؛ و A/HRC/50/21، الفقرتان 16 و 20؛ و *إقتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة* [Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory], Advisory Opinion, I.C.J. Reports 2004, p. 136, at p. 178, para. 106.

(4) *إقتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية* [Legal Consequences arising from the Policies and Practices of Israel in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem], advisory opinion, I.C.J. Reports 2024. وقد ذكرت محكمة العدل الدولية، في الفقرة 92 من فتواها أنه "لغرض تحديد ما إذا كان إقليم ما محتلاً بموجب القانون الدولي، فإن المعيار الحاسم ليس الوقوف على ما إذا كانت السلطة القائمة بالاحتلال تحتفظ في جميع الأوقات بوجودها العسكري المادي في الإقليم، بل على ما إذا كانت سلطتها "قد بُسِطت ويمكن ممارستها"، واستشهدت في ذلك بالمادة 42 من اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907.

غزة اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر 2023⁽⁵⁾. وتقع على عاتق إسرائيل التزامات السلطة القائمة بالاحتلال، المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الرابعة وفي القانون الدولي العرفي، بما في ذلك اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907.

5 - وقد أولت اللجنة، ضمن تحليلها القانوني، الاعتبار لفتوى محكمة العدل الدولية في قضية الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، التي خلصت فيها المحكمة إلى أن استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني بسبب إساءة استخدامها المستمر لمركزها كسلطة احتلال، وبسبب ضمها للأرض الفلسطينية المحتلة وتأكيد سيطرتها الدائمة عليها واستمرار إنكارها لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره⁽⁶⁾. وستضع اللجنة، ضمن ورقة موقف قانوني، توصياتها بشأن طرائق تنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية. وستستخدم نتائج التحقيق الواردة بهذا التقرير في القضايا المعروضة على المحكمة، ومنها قضية تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في قطاع غزة (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل).

ثالثاً - استنتاجات وقائية⁽⁷⁾

ألف - الهجمات على المرافق الطبية والكوادر الطبية

6 - ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، نُفذت إسرائيل، خلال الفترة الفاصلة بين 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 و 30 تموز/يوليه 2024، 498 هجوماً على منشآت الرعاية الصحية في قطاع غزة. وقد قُتل في هذه الهجمات وبشكل مباشر ما مجموعه 747 شخصاً، وأصيب 969 آخرون بجروح، فيما تضررت 110 من المرفقات⁽⁸⁾. وذكرت منظمة الصحة العالمية أن 78 في المائة من الهجمات التي وقعت في الفترة الفاصلة بين 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 و 12 شباط/فبراير 2024، نُفذت باستخدام القوة العسكرية، فيما انطوى 35 في المائة منها على عرقلة إمكانية الوصول، و 9 في المائة منها على عمليات تفتيش واحتجاز عسكرية. وكانت الهجمات واسعة النطاق ومنهجية، حيث بدأت في شمال قطاع غزة (خلال الفترة من تشرين الأول/أكتوبر حتى كانون الأول/ديسمبر 2023)، ثم انتقلت إلى وسطه (خلال الفترة من كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى كانون الثاني/يناير 2024)، ثم إلى جنوبه (خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس 2024)، ثم بعد ذلك إلى مناطق أخرى (خلال الفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه 2024). وقد بررت قوات الأمن الإسرائيلية هذه الهجمات بأن حماس تستخدم المستشفيات في الأغراض العسكرية، بما في ذلك كمراكز للقيادة والسيطرة.

7 - وقامت قوات الأمن الإسرائيلية بتنفيذ غارات جوية على المستشفيات، مما تسبب في أضرار جسيمة بالمباني والمناطق المحيطة بها، وفي وقوع العديد من الإصابات؛ وقامت بمحاصرة مباني المستشفيات

(5) المرجع نفسه، الفقرتان 93 و 94.

(6) المرجع نفسه، الفقرة 261.

(7) ما لم يُذكر تحديداً خلافه، جميع المعلومات الواردة في الاستنتاجات الوقائية تستند إلى معلومات سرية مدرجة في الملفات، وتقتتها اللجنة واستقتها من ضحايا وشهود ومصادر موثوقة أخرى.

(8) منظمة الصحة العالمية، "آخر مستجدات حالة الطوارئ في الأرض الفلسطينية المحتلة، العدد 38، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 - 29 تموز/يوليه 2024، الساعة 16:00"، 29 تموز/يوليه 2024.

وضربت طوقاً حولها؛ وحالت دون دخول السلع والمعدات الطبية وخروج/دخول المدنيين؛ وأصدرت أوامر بالإخلاء لكنها منعت عمليات الخروج الآمنة؛ وداهمت المستشفيات واعتقلت الكوادر الطبية والمرضى. وقامت قوات الأمن الإسرائيلية أيضاً بعرقلة وصول الوكالات الإنسانية.

8 - وأفادت وزارة الصحة في غزة بمقتل 500 من الطواقم الطبية في الفترة الفاصلة بين 7 تشرين الأول/أكتوبر و 23 حزيران/يونية⁽⁹⁾. وذكرت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني أنّ 19 من موظفيها ومتطوعيها قد قُتلوا منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر، وأن كثيرين آخرين قد تعرضوا للاحتجاز والاعتداء. وأعرب الموظفون الطبيون عن اعتقادهم بأنهم مستهدفون بشكل متعمد.

9 - واعتقلت قوات الأمن الإسرائيلية المئات من الكوادر الطبية، وشملت هذه الاعتقالات ثلاثة من مدراء المستشفيات، ورئيس قسم طب العظام، فضلاً عن مرضى وصحفيين اعتقلتهم قوات الأمن الإسرائيلية خلال هجمات نفذتها داخل مستشفيات الشفاء وناصر والعودة. وفي حالتين اثنتين على الأقل، توفي موظفون طبيون كبار داخل المعتقلات الإسرائيلية (انظر الفقرات 70-72). وأفادت التقارير بأن السلطات الإسرائيلية لا تزال، حتى 15 تموز/يوليه، تحتجز 128 من العاملين في المجال الصحي، من بينهم أربعة من موظفي جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني.

10 - وحتى 15 تموز/يوليه، كانت 113 سيارة إسعاف قد تعرضت لهجمات، تضررت منها 61 سيارة على الأقل⁽¹⁰⁾. وقد وثقت اللجنة حدوث هجمات مباشرة على قوافل طبية تديرها اللجنة الدولية للصليب الأحمر والأمم المتحدة وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني ومنظمات غير حكومية. وتقلصت أيضاً إمكانيات الوصول إما بسبب إغلاق قوات الأمن الإسرائيلية للمناطق، أو بسبب حالات التأخير في تنسيق الطرق الآمنة، أو إقامة مراكز المراقبة، أو إجراء عمليات التفتيش، أو تدمير الطرق.

11 - وقد حققت اللجنة في الهجوم الذي وقع في 29 كانون الثاني/يناير في تل الهوى، واستهدفت أسرة فلسطينية وسيارة إسعاف تابعة لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، كان قد تم استدعاؤها لنجدة هذه الأسرة. وكانت هذه الأسرة تتألف من شخصين بالغين وخمسة أطفال، من بينهم ليان حمادة البالغة من العمر 15 عاماً وهند رجب البالغة من العمر 5 سنوات. وتعرضت الأسرة للهجوم أثناء محاولتها الخروج بسيارتها. وكانت سيارة الإسعاف الحاملة على متنها مُسعفين اثنين، هما يوسف زينو وأحمد المدهون، قد أرسلت بعد تنسيق مسارها مع قوات الأمن الإسرائيلية. وأصيبت سيارة الإسعاف بقذيفة دبابة على مسافة 50 متراً تقريباً من سيارة العائلة. وكانت هند لا تزال على قيد الحياة حين أرسلت سيارة الإسعاف. وقد حال وجود قوات الأمن الإسرائيلية في المنطقة دون الوصول إليها. ونتيجة لذلك، لم يكن بالإمكان انتشار جثث أفراد هذه الأسرة من سيارتهم المخربة بالرصاص إلا بعد 12 يوماً من الحادث. وتم العثور على سيارة الإسعاف مدمرة بالقرب منها، وبدخلها بقايا بشرية.

(9) انظر: www.facebook.com/MOHGaza1994/posts/pfbid0reBJ7NVLrWbWN7TPkWGskTYGSEy42

(باللغة العربية) EiWzuo5C7UEEq6aVUJgM2r6zLLD1P63xmYBI

(10) منظمة الصحة العالمية، "آخر مستجدات حالة الطوارئ في الأرض الفلسطينية المحتلة، العدد 36، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 - 15 تموز/يوليه 2024، الساعة 16:00"، 15 تموز/يوليه 2024.

- 12 - وحتى 15 تموز/يوليه، ومن أصل 36 مستشفى في غزة، كان هناك 20 مستشفى معطلاً بالكامل، و 16 مستشفى يعمل بشكل جزئي⁽¹¹⁾ وباكتظاظ شديد وبسعة سريرية لا تتجاوز 1 490 سريراً⁽¹²⁾.
- 13 - وقد أدت الهجمات وعمليات التدمير التي تعرضت لها المستشفيات، وحجم الإصابات البليغة في جميع أنحاء قطاع غزة، إلى إرباك المرافق الطبية المتبقية، مما أدى إلى انهيار نظام الرعاية الصحية. أما الحصار المفروض على غزة، الذي كانت له تبعات من بينها نقص الوقود والكهرباء، فقد أثر بشدة على عمل المرافق الطبية وقلل من توافر المعدات المتقدمة للحياة ومن الإمدادات الطبية والأدوية. وأفضى هذا الوضع إلى التخلي عن أولوية المرضى الذين يعانون من أمراض مزمنة، مما أدى إلى مضاعفات وحالات وفاة كان بالإمكان تجنبها. وعانت المرافق من عدم كفاية خدمات مياه الشرب والصرف الصحي، ومن أنظمة الاتصالات التالفة أو المحدودة، ومن النقص في عدد الموظفين ومن غياب خدمات الصحة العامة.
- 14 - واستُخدمت المستشفيات أيضاً كملاجئ للتوقي من الأعمال العدائية، مما أدى إلى المزيد من الاكتظاظ وإلى ارتفاع مخاطر إيواء المدنيين أثناء الهجمات. وقد لوحظ الاكتظاظ، على وجه الخصوص، في مستشفى الشفاء والقدس، اللذين كانا يؤويان تباعاً 50 000 و 12 000 من النازحين داخلياً.
- 15 - وتعرضت المرافق الطبية في الضفة الغربية أيضاً للهجمات. ووثقت منظمة الصحة العالمية حدوث 520 من الهجمات على مرافق الرعاية الصحية خلال الفترة الفاصلة بين 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 و 30 تموز/يوليه 2024، مما أسفر عن مقتل 23 شخصاً وإصابة 100 آخرين⁽¹³⁾. وأبلغت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني عن زيادة في استخدام القوة المفرطة وعن ارتفاع في التهديدات المضايقات التي تتعرض لها فرق الإسعاف التابعة لها. وفي 30 كانون الثاني/يناير، داهمت قوات سرية تابعة لقوات الأمن الإسرائيلية، كانت ترتدي أزياء طواقم طبية وملابس مدنية لنساء فلسطينيات، مستشفى ابن سينا في جنين، وقتلت عمداً ثلاثة من الرجال الفلسطينيين.
- 16 - وتعرض العديد من المرافق والكوادر الطبية في إسرائيل لهجمات نفذتها جماعات فلسطينية مسلحة خلال الفترة من 7 إلى 11 تشرين الأول/أكتوبر. ففي 7 تشرين الأول/أكتوبر، قُتل مساعد طبي على أيدي أفراد من الجماعات الفلسطينية المسلحة، وذلك أثناء معالجته لجرحي داخل عيادة لطب أسنان في كيبوتز بئيري⁽¹⁴⁾. وبالإضافة إلى ذلك، تعرّض مستشفى برزيلي في عسقلان لهجومين بالصواريخ، أحدهما في 8 تشرين الأول/أكتوبر والآخر في 11 تشرين الأول/أكتوبر. وأفادت مصادر إسرائيلية بأنّ أضراراً قد لحقت بـ 17 سيارة إسعاف في مواقع مختلفة⁽¹⁵⁾. كما أفادت مصادر عديدة أنّ جماعات فلسطينية مسلحة استهدفت في 7 تشرين الأول/أكتوبر سيارة إسعاف كانت رابضة بالقرب من مهرجان نوقا، مما أدى إلى مقتل

(11) المرجع نفسه.

(12) منظمة الصحة العالمية، "آخر مستجدات حالة الطوارئ في الأرض الفلسطينية المحتلة، العدد 32، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 - 30 أيار/مايو 2024 الساعة 16:00"، 30 أيار/مايو 2024؛ ومنظمة الصحة العالمية، "آخر مستجدات حالة الطوارئ في الأرض الفلسطينية المحتلة، العدد 39، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 - 5 آب/أغسطس 2024"، 5 آب/أغسطس 2024.

(13) منظمة الصحة العالمية، "آخر مستجدات حالة الطوارئ في الأرض الفلسطينية المحتلة، العدد 38، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 - 29 تموز/يوليه 2024، الساعة 16:00"، 29 تموز/يوليه 2024.

(14) انظر A/HRC/56/CRP.3، الفقرة 212.

(15) Government of Israel, Ministry of Foreign Affairs, "Swords of Iron: War in the South – Hamas' Attack on Israel", press release, 27 May 2024.

18 شخصًا كانوا مختبئين داخلها⁽¹⁶⁾. وفي حالة واحدة على الأقل وثقتها اللجنة، كانت هناك في 7 تشرين الأول/أكتوبر سيارة إسعاف إسرائيلية تنقل أفرادًا من قوات الأمن الإسرائيلية.

17 - كما قلّلت إسرائيل بشكل كبير من عمليات الموافقة على تصاريح الخروج من غزة لتلقي العلاج الطبي، حيث منعت بالأساس المرضى من تلقي العلاج في مستشفيات الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية. وفي الفترة الفاصلة بين شهر تشرين الأول/أكتوبر 2023 و 20 حزيران/يونيه 2024، لم يحصل على الموافقة سوى 5 857 مريضًا، من أصل 13 872 تقدموا بطلبات للإجلاء الطبي إلى خارج غزة عبر معبر رفح. ولم تتم الموافقة سوى على 54 في المائة فقط من طلبات الإجلاء التي قدمها مرضى بالسرطان في تلك الفترة⁽¹⁷⁾. وفي شهر تموز/يوليه، أجلت إسرائيل إجلاء 150 طفلًا من قطاع غزة كانوا بحاجة إلى علاج طبي متخصص.

النتائج التي تم التوصل إليها بشأن هجمات قوات الأمن الإسرائيلية على مستشفيات بعينها

18 - حققت اللجنة في الهجمات التي استهدفت أربعة مستشفيات موجودة بمناطق مختلفة من قطاع غزة، هي: مجمع ناصر الطبي (يشار إليه فيما يلي باسم مستشفى ناصر)، ومستشفى الشفاء، ومستشفى العودة، ومستشفى الصداقة التركية الفلسطينية (يشار إليه فيما يلي باسم المستشفى التركي). وتتطوي هذه المنشآت على مرفقين طبيين رئيسيين ومستشفيات تقدم الرعاية الطبية المتخصصة مثل طب التوليد وطب الأطفال وطب الأورام. وقد تبين للجنة أن قوات الأمن الإسرائيلية قد استهدفت هذه المرافق بهجمات متماثلة، مما يشير إلى وجود خطط وإجراءات عملياتية لمهاجمة مرافق الرعاية الصحية.

19 - وقد أصدرت قوات الأمن الإسرائيلية أوامر بإخلاء تلك المستشفيات، إلا أن اللجنة تبين لها أن الأوامر لم تكن قابلة للتطبيق، وهي لم تصدر بطريقة منسقة ولم يكن بالإمكان تنفيذها بأمان. إذ لم تمنح قوات الأمن الإسرائيلية إدارات المستشفيات سوى القليل من الوقت - فقط بضع ساعات في بعض الحالات - لإجلاء مئات المرضى. كما أنها لم تساعد في الإجلاء الآمن للمرضى. وأفادت عدة مصادر بأن عمليات الإجلاء التام لا يمكن إجراؤها من دون تعريض حياة المرضى للخطر. وفي مستشفى العودة ومستشفى ناصر لطب الأطفال، رفضت قوات الأمن الإسرائيلية طلبات الطواقم الطبية تسهيل حركة سيارات الإسعاف للإجلاء بسلاسة، الأمر الذي جعل ظروف الإجلاء غير آمنة. وقد احتاج المرضى بهذين المستشفىين، ولا سيما المودعون منهم بوحدة العناية المركزة والحاملون للإصابات الخطيرة، إلى رعاية خاصة أثناء نقلهم.

20 - وتلقت اللجنة تقارير عن نيران قناصة استهدفت بشكل متعمد ومباشر المستشفيات، بما في ذلك مستشفى العودة ومستشفى الشفاء ومستشفى ناصر. ففي إحدى المناسبات، أصدرت قوات الأمن الإسرائيلية في 13 شباط/فبراير أمرًا بإخلاء مستشفى ناصر. وبعد فترة وجيزة من صدور هذا الأمر، شوهد داخل المستشفى معتقل فلسطيني مكبل اليدين يرتدي بدلة واقية بيضاء، قيل إن قوات الأمن الإسرائيلية قد أمرته بأن يُبلغ الناس بالمغادرة. ثم بعد خروج هذا المعتقل من المستشفى، أطلقت عليه قوات الأمن الإسرائيلية النار وأردته قتيلًا، بحسب ما قيل.

(16) للاطلاع على المزيد من المعلومات عن الهجوم على مهرجان نوبا، انظر A/HRC/56/26، الفقرة 16.

(17) WHO, "Medical evacuation of Gaza patients through Rafah Crossing, Oct 2023–20 June 2024".

21 - ومنذ 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أدت الهجمات المتكررة على مستشفى الشفاء ومستشفى ناصر، بما في ذلك الهجمات الموجهة تحديداً ضد قسم الولادة ووحدة العناية المركزة بمستشفى الشفاء، إلى إغلاق كامل أو شبه كامل لهذه المرفقين. وكان لهذا الإغلاق تداعيات خطيرة على بقية مستشفيات غزة المكتظة أصلاً، وذلك لما لهدين المستشفىين من دور رئيسي في النظام الصحي العام. وتُظهر صور الأقمار الصناعية لمستشفى الشفاء وناصر، التي تم التقاطها في 4 نيسان/أبريل و 12 آذار/مارس على التوالي، أن مواقع هذين المستشفىين والطرق المحيطة بهما قد تضررت بشدة.

22 - ووفقاً للمكتب الإعلامي لسلطات الأمر الواقع في غزة، تم العثور على أكثر من 500 جثة مدفونة في مقابر جماعية بأراضي المستشفيات، بما في ذلك مستشفى الشفاء ومستشفى ناصر. وهناك صور التقطتها أقمار صناعية في 23 نيسان/أبريل تُظهر على الأقل مقبرتين جماعيتين محتملتين، موجودتين داخل مستشفى ناصر. وقالت سلطات الأمر الواقع في غزة إنه قد تم العثور على العديد من الجثث عارية ومقيدة اليدين، مما يشير إلى أن الضحايا ربما قد أعدموا. وأبلغ أحد الشهود، من المشاركين في استخراج الجثث بالقرب من مستشفى ناصر، اللجنة بأنه قد رأى جثثاً مصابة بطلقات نارية في الرأس أو الرقبة. وقد أنكرت قوات الأمن الإسرائيلية دفن جثث في مقابر جماعية، لكنها اعترفت مع ذلك بأن جنودها قد عثروا على بعض المقابر الجماعية عندما كانوا يبحثون عن جثث الرهائن.

23 - وفي 1 تشرين الثاني/نوفمبر، توقّف المستشفى التركي عن العمل بسبب الأضرار التي لحقت به من الغارات الجوية المنقّذة في 30 و 31 تشرين الأول/أكتوبر، وأيضاً بسبب نقص الوقود والكهرباء، وهو ما أدى إلى وفاة العديد من المرضى بأسباب منها نقص الأكسجين. وأدانت الحكومة التركية، التي تمول المستشفى، الهجمات، وذكرت أن إحدائيات المستشفى قد تم إبلاغها مسبقاً إلى قوات الأمن الإسرائيلية. وتحتل قوات الأمن الإسرائيلية، منذ تشرين الثاني/نوفمبر، المستشفى، الذي يقع داخل ممر نتساريم الذي تسيطر عليه إسرائيل، وهي تستخدمه كقاعدة للانطلاق في تنفيذ عملياتها. وتُظهر صور الأقمار الصناعية من تلك الفترة وجود أعمال تشييد لحواجز ترابية واقية، وأضرار متزايدة بأجزاء من المستشفى ناجمة عن جرافات البولدوزر. وتُظهر مقاطع فيديو نُشرت على منصة التواصل الاجتماعي X (تويتر سابقاً) العديد من الآليات العسكرية لقوات الأمن الإسرائيلية داخل المستشفى، وأفراداً من هذه القوات يحتلون بعيد ديني داخل المبنى.

24 - والمستشفى التركي كان بمثابة المستشفى الوحيد المخصص لعلاج الأورام في غزة. ومنذ إغلاقه، أصبح نحو 10 000 من مرضى السرطان لا يحصلون على العلاج. ونتيجة لذلك، توفي البعض منهم بسبب عدم توفر علاجات السرطان المناسبة.

25 - وفي مناسبات متكررة خلال الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2023 إلى كانون الثاني/يناير 2024، ثم مرة أخرى في شهر أيار/مايو، قامت قوات الأمن الإسرائيلية باستهداف مستشفى العودة، المزود الرئيسي بخدمات الرعاية الصحية الإنجابية في شمال غزة. واستُهدف المستشفى بالرغم من حصول السلطات الإسرائيلية على إحدائياته الجغرافية من منظمة أطباء بلا حدود، التي أبلغت جميع الأطراف بأنه مستشفى في طور العمل. وقُتل ثلاثة أطباء، منهم اثنان من منظمة أطباء بلا حدود، في غارة حدثت في يوم 21 تشرين الثاني/نوفمبر. وفي كانون الأول/ديسمبر كان الحصار مضرورياً على المستشفى، وكان حوالي 250 شخصاً داخله غير قادرين على الخروج ويواجهون نقصاً حاداً في الأغذية والمياه والأدوية. وخلال هذا الحصار، أُمر جميع الذكور الذين تزيد أعمارهم عن 15 عاماً بالخروج من المستشفى بملابسهم الداخلية، وتم اعتقال

العديد من الكوادر الطبية، بمن فيهم مدير المستشفى. وأفادت التقارير بمقتل عدة أشخاص، من بينهم كوادر طبية وامرأة حامل، على يد مجموعة من القناصة.

26 - وحتى أواخر شهر شباط/فبراير، كان مستشفى العودة، الذي يضم أحد أقسام الولادة الوحيدة التي ماتزال عاملة في محافظة شمال غزة، يعمل بشكل جزئي، ويستقبل مرضى الولادة بأعداد تفوق طاقته الاستيعابية. وأفادت التقارير بأن المستشفى قدم، خلال الفترة من 7 تشرين الأول/أكتوبر إلى 23 كانون الأول/ديسمبر، الرعاية إلى 15 577 من حالات الحمل والولادة، ولم يكن يتوفر سوى على 75 سريرًا. وفي 27 شباط/فبراير، أعلنت إدارة المستشفى أنها أوقفت عملياتها جزئيًا بسبب نقص الوقود والكهرباء والإمدادات الطبية. وتسبب الإغلاق الجزئي في عواقب وخيمة على خدمات الرعاية الصحية في محافظة شمال غزة، ولا سيما بالنسبة لحالات الحمل والولادة.

مزاعم باستخدام المستشفيات في أغراض عسكرية

27 - أكدت قوات الأمن الإسرائيلية أن أكثر من 85 في المائة من المرافق الطبية الرئيسية في غزة تستخدمها حماس في تنفيذ عمليات إرهابية، ولكنها لم تقدم أدلة تثبت هذا الادعاء⁽¹⁸⁾. وزعمت قوات الأمن الإسرائيلية أن هناك أنفاقًا تمتد تحت المستشفيات أو تتصل بها، وأن حماس تخزن الأسلحة وتخفي الأفراد وتدير مقرات من داخل المستشفيات أو من تحتها. وذكرت قوات الأمن الإسرائيلية أن حركتي حماس والجهاد الإسلامي أطلقتا النار من داخل مباني المستشفيات، وأن الرهائن محتجزون إما داخل المستشفيات أو في أنفاق تقع تحتها. وقد نفت حماس مراراً وتكراراً هذه الادعاءات. وأعلن العديد من الرهائن المفرج عنهم عن أنهم كانوا محتجزين داخل مستشفى (انظر الفقرة 77). وأجرت اللجنة مقابلات مع موظفين طبيين كبار بالمستشفيات، حيث أنكر هؤلاء وجود أي نشاط عسكري، مؤكدين أن دور المستشفيات يقتصر على علاج المرضى.

28 - وذكرت قوات الأمن الإسرائيلية في تشرين الأول/أكتوبر أن مجمع مستشفى الشفاء الهياكل الأساسية الواقعة تحته تستخدمها حماس كمقر عسكري. ونشرت لقطات تُظهر شبكة أنفاق، قيل إنها تقع تحت مستشفى الشفاء وتستخدمها حماس في أغراض عسكرية، وأيضاً لقطات لفتحة نفق تقع بالقرب من سياج على بعد 100 متر تقريباً من المبنى الرئيسي للمستشفى. وذكرت قوات الأمن الإسرائيلية أنها قد عثرت خلال الهجوم الذي نفذته في آذار/مارس على كميات كبيرة من الأسلحة داخل المستشفى، بما في ذلك داخل قسم الولادة، ونشرت صوراً لمخابئ الأسلحة التي زعمت العثور عليها داخل المستشفى. وفي شباط/فبراير، أدلت قوات الأمن الإسرائيلية بتصريحات مماثلة، ونشرت لقطات لمخابئ أسلحة زعمت العثور عليها في مستشفى ناصر.

29 - ووثقت اللجنة حدوث تبادل لإطلاق النار داخل مبنى مستشفى الشفاء وفي محيطه، بدأ في 18 آذار/مارس 2024، أي اليوم الأول لاقتحام قوات الأمن الإسرائيلية للمستشفى، واستمر حتى نهاية الشهر. وأظهرت اللقطات التي نشرتها حماس أفراداً من قوات الأمن الإسرائيلية على سطح المستشفى وهم يطلقون طائرة استطلاع بدون طيار. وتُظهر لقطات للعملية، التقطتها طائرة بدون طيار تابعة لقوات الأمن

(18) انظر: <https://www.idf.com/status/1758071158946038180>.

الإسرائيلية، تبادلاً لإطلاق النار داخل مبنى المستشفى وعند البوابة الرئيسية. وأفادت التقارير بأن عددا كبيرا من المرضى والموظفين الطبيين والنازحين كانوا داخل المستشفى في ذلك الوقت.

رعاية الصحة الإنجابية

30 - أثرت الهجمات المباشرة على مرافق الرعاية الصحية، ومنها المرافق التي تقدم خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، على حوالي 540 000 امرأة وفتاة في سن الإنجاب في غزة. وفي نيسان/أبريل، أفادت التقارير بأنه من بين المستشفيات الـ 12 العاملة بشكل جزئي في تقديم خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، هناك مستشفيان اثنان فقط قادران بالفعل على تقديم هذه الخدمات. فقد تسببت الهجمات المباشرة على قسمي الولادة الرئيسيين بمستشفى الشفاء وناصر في توقفهما عن العمل. أما المرافق المعيّنة تحديداً كمراكز للرعاية الصحية الجنسية والإنجابية فقد تم استهدافها بشكل مباشر أو إجبارها على وقف عملياتها. وهذه المرافق هي مستشفى الأمومة الإماراتي ومستشفى العودة ومستشفى الصحابة، التي تقدم الرعاية الصحية الأولية للأمهات في جنوب وشمال غزة. وبالموازاة مع ذلك، أُجبر العديد من أقسام طب الولادة بمستشفيات أخرى على الإغلاق، بما في ذلك قسم الولادة التابع لمستشفى الأقصى في شهر كانون الثاني/يناير. وكان مركز بسمة للإخصاب الأنثوي، العيادة الأكبر في علاج الخصوبة في غزة، قد تعرّض بشكل مباشر في كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى ضربة جوية تسببت، بحسب التقارير، في تدمير ما يقرب من 3 000 من الأجنة.

31 - ووثقت اللجنة عدم توفر الظروف الآمنة للنساء للولادة داخل المستشفيات، بما في ذلك نقص الموظفين المتخصصين والأدوية والمعدات. وأشار أخصائيو طبيون إلى أنه كان من الصعب للغاية إدارة آلام المرضى ومنع العدوى، لأنّ المستشفيات كانت تنفقر في كثير من الأحيان إلى الإمدادات الكافية، ومنها أدوية التخدير والمضادات الحيوية. وصف أحد أخصائي الطوارئ، ممن عملوا في مستشفى ناصر في كانون الثاني/يناير، الصعوبات الكبيرة في تشخيص وعلاج النساء الحوامل بسبب عدم وجود فحوصات أو معدات مخبرية موثوقة، وهو ما يؤدي إلى مضاعفات بالإمكان تجنبها. وذكر أطباء مختصون في التوليد أن النساء لا يتلقين سوى القليل جداً من الرعاية التوليدية، وأن عدداً منهن يُعاني من التهابات مهبلية قد تؤدي، في حال عدم علاجها، إلى ولادات قبل الأوان أو إلى حالات إسقاط أو عقم. وذكر عاملون في المجال الطبي كيف أنهم يستقبلون مرضى أمومة يعانون من سوء التغذية والتجفاف، بالإضافة إلى التهابات شتى وإلى فقر في الدم.

32 - وأصبحت النساء مضطرات أكثر فأكثر إلى الولادة في البيت أو داخل الملاجئ أو المخيمات ضمن ظروف غير آمنة، وهنّ لا يكدن يحصلن على الدعم الطبي، الأمر الذي يزيد من خطر حدوث مضاعفات تخلف لهنّ إصابات مدى الحياة، وتتسبب لهنّ في الوفاة. وحالات الانقطاع في خدمات الكهرباء والاتصالات السلكية واللاسلكية جعلت من المتعذر الاتصال بالخطوط الساخنة للحصول على المساعدة في الولادة داخل المنازل، الأمر الذي ضاعف من المخاطر التي تتعرض لها النساء. ويشكل استمرار الحصار والأعمال العدائية عائقاً أمام تزويد الحوامل بمستلزمات الولادة المنزلية الآمنة.

33 - والزيادة الحادة في حالات الدخول إلى أقسام الطوارئ بالمستشفيات أدت إلى إهمال خدمات رعاية الصحة الإنجابية بالمرافق الطبية القليلة التي بقيت في طور العمل. فلم تتمكن الوالدات ومواليدهن الجدد من الحصول على الوقت الكافي للتعافي بعد الولادة. إذ في غضون ساعات قليلة من الولادة، يتم تسريحهن وهنّ

في حالة نفسية وجسدية هشة، وذلك من أجل إفساح المجال أمام قبول حالات أخرى. وعلاوة على ذلك، لم تحظ 60 000 مريضة أمومة بالمتابعة الكافية، نظرا لعدم توفر الرعاية اللازمة لا قبل الولادة ولا بعدها.

34 - وحلّت الأعمال العدائية أثرا نفسيا حادا على الحوامل والواضعات والمرضعات، وذلك بسبب التعرض بشكل المباشر للنزاع المسلح وبسبب النزوح والمجاعة وتدني الخدمات الصحية. وأفادت التقارير بارتفاع حالات الولادة قبل الأوان بسبب الإجهاد والصدمات النفسية. وورد الإبلاغ عن حدوث زيادة في حالات الإجهاض بلغت مستوى 300 في المائة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر. وأبلغ خبراء اللجنة بأن الآثار النفسية والجسدية طويلة الأجل، التي تخلفها هذه الظروف الهشة على النساء والمواليد الجدد والأسرة، ماتزال غير معلومة.

خدمات طب الأطفال

35 - أبلغ خبراء طبيون اللجنة بأن تدمير البنية التحتية الطبية ونقص الإمدادات واستهداف العاملين في مجال الرعاية الصحية هي أمور قد أضرت بفرص الأطفال في الحصول على الرعاية الصحية الأساسية والعلاج، وكانت لها بالتالي آثار مباشرة وغير مباشرة على صحة الأطفال في غزة. فقد قُتل أطفال جراء هجمات مباشرة على مستشفيات، وأشارت الفرق الطبية إلى أن ارتفاع عدد وفيات الأطفال مرده، على الأرجح، إلى كونهم يشكلون القسط الأكبر من المرضى الذين تستقبلهم المستشفيات للمعالجة من الإصابات الحادة المدمة.

36 - وأبلغ أخصائون طبيون اللجنة بأنهم قد عالجوا أطفالاً مصابين بطبقات نارية مباشرة، مما يشير إلى استهداف الأطفال بشكل مباشر. وذكروا أيضا صعوبة علاج إصابات الأطفال بسبب نقص الإمدادات الطبية الأساسية وسوء خدمات الصرف الصحي. وكانت اللجنة قد أشارت في وقت سابق إلى أن الأطفال معرضون بشكل خاص للوفاة والإصابة بسبب سنهم ومرحلة نموهم وحجمهم⁽¹⁹⁾. وقد خضع أطفال لعمليات جراحية من دون رعاية سابقة أو لاحقة للجراحة، ليزيد ذلك من خطر تعفن الجروح بعوامل منها الحشرات والطفيليات، ويؤدي إلى حدوث مضاعفات، وإلى الوفاة في بعض الحالات.

37 - والهجمات على مرافق الرعاية الصحية أثرت أيضا بشكل غير مباشر على صحة الأطفال، وزادت بشكل كبير من وفياتهم واعتلالهم. وبسبب الهجمات على مستشفيات الأطفال في غزة، بما في ذلك على مستشفى الرنتيسي ومستشفى ناصر، وكذلك الهجمات على المستشفيات الأكبر حجما، أُجبر الأطفال الذين يعانون من حالات مرضية سابقة على طلب العلاج في مرافق أصغر حجماً، تقتقر إلى الطواقم والمعدات المتخصصة في طب الأطفال. وذكر أحد الأطباء في المستشفى الأهلي أن المستشفى يفنقر إلى الأدوية والخبرة اللازمة لعلاج الأطفال الذين يعانون من مشاكل طبية معقدة، مثل الربو الحاد أو الصرع.

38 - وفي شهر حزيران/يونيه، قدرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) أن ما يقرب من 3 000 طفل، ممن يعانون من سوء التغذية، معرضون لخطر الموت بسبب نقص الغذاء في جنوب غزة. وقد تفاقم هذا الوضع بسبب استمرار الهجمات على مرافق الرعاية الصحية. وكان هناك فقط مركزان اثنان، من مراكز التثبيت الثلاثة لعلاج الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية في قطاع غزة، ما يزالان يعملان، أحدهما في محافظة شمال غزة والآخر في محافظة دير البلح. وقد تبين أيضا علاج الأطفال في المستشفى لفترات

(19) A/HRC/56/CRP.4، الفقرة 51.

مطولة، من دون أغذية ملائمة وفي ظل ظروف غير صحية، مرتبط هو كذلك بسوء التغذية. وتوقع أحد أطباء أطفال أن يعاني الأطفال، الذي يرقدون في المستشفيات لفترات طويلة من دون الحصول على التغذية السليمة، من نقص التغذية الذي يخلف عواقب صحية طويلة الأمد. وقد كان لانتهيار نظام الرعاية الصحية أيضا تأثير على القدرة على توفير اللقاحات. فالأطفال دون سن الخامسة معرضون لخطر الإصابة بشلل الأطفال بسبب عدم تحصينهم باللقاحات اللازمة. وقد أبلغت وزارة الصحة في غزة في 16 آب/أغسطس عن أول حالة شلل أطفال تُسجّل منذ 25 عامًا. وفي أيلول/سبتمبر 2024، اتفق الطرفان على هدنة إنسانية قصيرة تفسح المجال أمام حملة للتحصين ضد شلل الأطفال في قطاع غزة⁽²⁰⁾.

39 - ولم تعد المستشفيات في غزة قادرة على تقديم العلاج النفسي، كما أنها لا تملك العدد الكافي من الموظفين المتخصصين لعلاج الحالات النفسية لدى الأطفال، ومنها التفكير في الانتحار وإيذاء النفس.

40 - وذكر بعض الأطباء إلى اللجنة أنّ الرضع والأطفال في غزة سوف يواجهون على الأرجح معاناة تستمر معهم حتى الكبر، نتيجة للهجمات على المرافق الطبية ولمحدودية خيارات العلاج المتاحة. أما المضاعفات قصيرة الأجل فقد تشمل عدم بلوغ الرضع مراحل النمو الحركي المتوقع خلال السنة الأولى من العمر. وعلى المدى المتوسط، لن يتمكن الأطفال من تطوير نطقهم وبلوغ المراحل المتوقعة لاكتساب القدرات اللغوية، وهناك احتمالات لأن يعانون من ضعف في قدراتهم الذهنية على المدى الطويل. وقد لخص أحد الأطباء الوضع بالقول إن جوهر الطفولة قد دُمّر في غزة.

باء - معاملة المحتجزين من قبل السلطات الإسرائيلية

41 - في الفترة الفاصلة بين 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 وتموز/يوليه 2024، اعتقلت إسرائيل أكثر من 14 000 فلسطيني في غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية⁽²¹⁾. وكان من بين هذا العدد حوالي 4 000 فلسطيني تم اعتقالهم في غزة، ثم نقل العديد منهم إلى منشآت موجودة في إسرائيل للتحقيق معهم. وبالإضافة إلى ذلك، تم في 7 و 8 تشرين الأول/أكتوبر اعتقال المئات من أعضاء الجماعات الفلسطينية المسلحة داخل إسرائيل. وعملية توقيف المعتقلين في غزة وتحويلهم إلى إسرائيل تمت أساسا بموجب قانون حبس المحاربين غير النظاميين. وهم الآن محتجزون داخل منشآت يديرها الجيش، منها بالأساس معسكر سدي تيمان في جنوب إسرائيل، ولكنّ بعضهم نُقل إلى منشآت تديرها مصلحة السجون الإسرائيلية. واعتُقل الآلاف من الضفة الغربية بموجب أوامر عسكرية. وعلاوة على ذلك، هناك آلاف من العمال الفلسطينيين من غزة الذين تم اعتقالهم عندما كانوا موجودين بشكل قانوني في إسرائيل يوم 7 تشرين الأول/أكتوبر، وإيداعهم داخل منشأة عناتوت التي يديرها الجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية. وأفادت التقارير بأنه قد تم الإفراج عن نحو 3 000 منهم وإرسالهم إلى غزة في تشرين الثاني/نوفمبر، بعد الاستجابة إلى عريضة قُدمت بهذا الشأن إلى محكمة العدل العليا في إسرائيل.

(20) انظر: [.x.com/DrTedros/status/1830156377202827297](https://www.x.com/DrTedros/status/1830156377202827297).

(21) انظر: https://01368b10-57e4-4138-acc3-01373134d221.usrfiles.com/ugd/01368b_f32f5ef6555f45d_8b5a9659cc44383fc.pdf (باللغة العبرية).

الاعتقال والاحتجاز التعسفيان⁽²²⁾

42 - تم خلال العمليات والهجمات العسكرية الإسرائيلية في غزة والضفة الغربية اعتقال آلاف الفلسطينيين، معظمهم من الرجال ومن بينهم صحفيون ومدافعون عن حقوق الإنسان وطواقم طبية ومرضى وموظفون بالأمم المتحدة وأقرباء لبعض المشتبه فيهم. واعتُقل أيضاً مجموعة من الصبيان. ولم يُبلغ العديد من هؤلاء بأسباب اعتقالهم. وأفاد المفرج عنهم بأنهم قد استُجوبوا بشأن مشاركتهم المحتملة في الأعمال العدائية، بما في ذلك مدى انتمائهم إلى حركة حماس، وبشأن مكان وجود الرهائن الإسرائيليين. وتم أيضاً اعتقال واحتجاز العديد من المدافعات عن حقوق الإنسان والصحفيات والسياسيات من الضفة الغربية بتهمة "التحريض على الإرهاب".

43 - وأكد المسؤولون الإسرائيليون أنه بعد الفحص الأمني والاستجواب، "يتم إطلاق سراح الأفراد الذين يتبين عدم تورطهم في أنشطة إرهابية وإعادتهم إلى قطاع غزة [...] بأسرع وقت ممكن"⁽²³⁾. ومع ذلك، تبين للجنة أن هناك معتقلين ما يزالون رهن الاحتجاز لدى إسرائيل، حتى بعد خضوعهم للفحص الأمني وبعد ثبوت عدم تشكيلهم لتهديد حقيقي. ويوجد من بين هؤلاء المحتجزين أشخاص كبار في السن، وأشخاص يعانون من أمراض مزمنة خطيرة، ونساء حوامل، وأطفال، وموظفون طبيون، فضلاً عن محتجزين (يُعرفون باسم "الشاويش") تم استبقاؤهم لاستخدامهم كوسطاء أو مترجمين بين الحراس من جهة والمحتجزين والعمال من غزة من جهة أخرى.

44 - ووفقاً لمصادر إسرائيلية رسمية، يتم "في غضون 7 إلى 10 أيام" تقديم المعتقلين من غزة إلى جلسة استماع أو استجواب أو فحص من قبل أحد الضباط الكبار بقوات الأمن الإسرائيلية، بينما يتولى أحد القضاة العسكريين مراجعة حالات المعتقلين الفلسطينيين من الضفة الغربية. وتشير اللجنة إلى أن العديد من المعتقلين المفرج عنهم أفادوا بأنهم لا يزالون يجهلون سبب اعتقالهم، وهو ما يشير إلى أنهم لم يُسمع إليهم، أو إلى أنهم لم يفهموا سير الإجراءات حتى بعد سماع أقوالهم.

حالات الاختفاء القسري

45 - لم تصح السلطات الإسرائيلية عن أسماء وأماكن وجود آلاف من فلسطينيي غزة الذين تم اعتقالهم منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر، وذلك حتى بعد تقديم العديد من التماسات الأمر بالإحضار أمام محكمة العدل العليا. أما الحد الأدنى من الضمانات ضد الاختفاء القسري فقد تم إلغاؤه بعد الحظر الذي فُرض مؤخراً على زيارات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وبعد التعديلات الجديدة التي أُدخلت على قوانين حبس المحاربين غير النظاميين التي تنص على تعليق المراجعة القضائية للاحتجاز لمدة تصل إلى 75 يوماً، وتعليق زيارات المحامين لمدة تصل إلى 90 يوماً، وذلك بموافقة من المحكمة. وقد استمر الوضع على هذا النحو، حتى مع

(22) In addition to interviews and submissions, the Commission also consulted reports by the United Nations and human rights organizations, data from Israel Prison Service official sources, credible .media, including *The New York Times*, Cable News Network and *Haaretz*, and investigative reports

(23) انظر: www.idf.il/%d7%90%d7%aa%d7%a8%d7%99-%d7%99%d7%97%d7%99%d7%93% d7%95%d7%aa/%d7%99%d7%95%d7%9e%d7%9f-%d7%94%d7%9e%d7%9c%d7%97% d7%9e%d7%94/%d7%93%d7%95%d7%97-%d7%94%d7%a9%d7%a7%d7%99%d7% a4%d7%95%d7%aa/%d7%97%d7%a7%d7%99%d7%a8%d7%95%d7%aa/ (باللغة العبرية).

توفير السلطات الإسرائيلية لعنوان بريد إلكتروني يمكن استخدامه، بحسب قولها، في تسهيل زيارات المحامين إلى المعتقلين من غزة. وحتى 15 تموز/يوليه، لم تكن اللجنة تعلم سوى بحالة واحدة سُمح فيها لأحد المحامين بزيارة محتجز من غزة يقبع في معسكر سدي تيمان.

الإفراج عن المحتجزين

46 - قوات الأمن الإسرائيلية تقوم بالإفراج عن المعتقلين من غزة عند معبر كرم أبو سالم، وذلك من دون اتباع إجراءات تضمن للمفرج عنهم الرعاية الطبية أو الدعم الطبي. وقد كان لهذه الممارسة تأثيرها الضار بشكل خاص على الأطفال. واللجنة تشير إلى أن الإجراءات التي تتبعها السلطات الإسرائيلية في الإفراج عن الأطفال المعتقلين يُسهم في فصل الأطفال من قطاع غزة عن عائلاتهم، وذلك لأن هؤلاء الأطفال يعودون من دون مرافق، فلا يستطيعون التعرف على أماكن وجود عائلاتهم أو لا يقدرّون على التواصل معها. وقد ظهرت على الأطفال المفرج عنهم علامات الاضطراب النفسي الشديد والصدمات النفسية.

47 - والمعتقلون الفلسطينيون، الذين احتجزوا في البداية في المناطق الشمالية من قطاع غزة، تم إطلاق سراحهم لاحقاً داخل المناطق الجنوبية، أي بعيداً عن منازلهم وعائلاتهم. وقد شكل الحظر الذي تفرضه قوات الأمن الإسرائيلية على العودة إلى شمال قطاع غزة، والاعتداءات ضد المدنيين الذين يحاولون العودة إلى الشمال، عائقاً أمام عودة المعتقلين إلى مواطنهم الأصلية وأمام لم شملهم بأسرهم.

سوء المعاملة أثناء الاعتقال والنقل

48 - تلقت اللجنة العديد من التقارير التي تفيد بتعرية لمعتقلين، ونقلهم عراة ومعصوبي الأعين مع تقييد أيديهم بإحكام سبب لهم إصابات وتورمات، وركلهم وضربهم والاعتداء عليهم جنسياً وتعريضهم للإهانات الدينية وللتهديد بالقتل، فضلاً عن إتلاف ممتلكاتهم أثناء الاعتقال والنقل إلى مراكز الاحتجاز في إسرائيل وفي الضفة الغربية⁽²⁴⁾.

49 - وقد وثقت اللجنة وجود سوء معاملة أثناء نقل المعتقلين من قطاع غزة إلى مراكز الاعتقال في إسرائيل والضفة الغربية وأثناء نقلهم بين هذه المراكز. وأبلغ أحد المفرج عنهم من المعتقلين اللجنة بأنه قد تعرض للصفع على وجهه وللتهديد من قبل أحد المحققين التابعين لقوات الأمن الإسرائيلية في "منطقة تجميع" أقيمت خارج قاعدة زيكيم العسكرية. وأفاد بأن المحقق قال له "سأقتلك. إنني أستطيع أن أجعلك تختفي. فلن ترى الشمس، ولن يعرف أحد مكانك". وأفاد مفرج عنه آخر اللجنة بأن المعتقلين قد تعرضوا للضرب المبرح أثناء نقلهم بين المنشآت العسكرية والمنشآت التابعة لمصلحة السجون الإسرائيلية. وأشار إلى أن أحد المحتجزين قد تعرض للكدمات قوية على فكه، تسببت له في كسر للعديد من أسنانه.

50 - وفي 22 حزيران/يونيه 2024، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار على رجلين فلسطينيين داخل حي الجباريات في جنين بالضفة الغربية، وأصابتهما بجروح. ثم تم احتجازهما ونقلهما فوق أسقف محركات العربات المصفحة، على الرغم من إطلاق النار المتواصل في المنطقة. وكان أحدهما قد مرّ به على ما لا يقل عن ثلاث سيارات إسعاف دون أن يتم تحويله إليها لتلقي العلاج الطبي. كما وثقت اللجنة معلومات تفيد بأن قوات الأمن الإسرائيلية أجبرت بعض المحتجزين على دخول أنفاق ومبانٍ في غزة قبل أن

(24) انظر A/HRC/56/CRP.4، الصفحات 15-19.

يدخلها الجنود المكلفون بتطهير المواقع. ولاحظت اللجنة وجود نمط من استخدام أفراد قوات الأمن الإسرائيلية للمحتجزين الفلسطينيين كدرع واقٍ من الهجمات.

سوء المعاملة في مرافق الاحتجاز التي يديرها الجيش

51 - تحققت اللجنة من معلومات أفادت بتعرض محتجزين من غزة، من بينهم صبيان، لسوء معاملة على نطاق واسع وبشكل مؤسسي داخل معسكر الاعتقال العسكري في سدي تيمان، المكان الذي كان يتم فيه احتجاز كل المعتقلين من غزة منذ 8 تشرين الأول/أكتوبر. فقد كان المعتقلون يخضعون في جميع الأوقات لتعصيب الأعين وتقييد الأيدي من قبل أفراد قوات الأمن الإسرائيلية، وكانوا يُحتجزون داخل زنازين مؤقتة كبيرة ومكتظة، ويُجبرون على الجثو لساعات طويلة في أوضاع مجهدة، مع منعهم من الكلام. وكانوا يُحرمون من استخدام المراحيض ومن الاستحمام بشكل كافٍ، وكثير منهم كانوا يُجبرون على ارتداء الحفاضات. وكانوا يتعرضون إلى الضرب، بما في ذلك الضرب بالهراوات والعصي الخشبية، حتى وهم مكبلون بالقيد، وإلى التهيب والهجوم بالكلاب. وأفاد محتجزون بأنهم كانوا ينامون على مفارش رقيقة على الأرض، ويتغطون ببطانيات خفيفة، حتى في أشهر الشتاء، ويُحرمون من النوم. وكان لا يُسمح لهم بالنوم في الليل إلا لمدة أربع إلى خمس ساعات، مع بقاء المصابيح مضاءة باستمرار. ولم يكن يُسمح لهم بالنوم أثناء النهار. وأبلغ محتجزون عن قلة في فرص الدخول إلى المراحيض، التي كانت تقتصر أحيانا على مرة واحدة في اليوم، وعن عدم تمكينهم من الاستحمام لأسابيع أحيانا. أما الطعام المقدم فلم يكن كافيا من حيث الكمية والتنوع، مما جعل المحتجزين يفقدون قدرا كبيرا من أوزانهم ويصابون بمضاعفات صحية أخرى.

52 - وكان المعتقلون، بما في ذلك كبار السن، الذين أخذوا إلى معسكر سدي تيمان للاستجواب، يتم تقييدهم في أوضاع مؤلمة، أو ربطهم إلى مسامير مثبتة في أعلى الحائط لساعات، مع تعصيب أعينهم وتعليقهم حتى لا تكاد أقدامهم تلامس الأرض (وضع "الشبح"). وفي إحدى الحالات، تم ترك أحد المحتجزين في هذا الوضع لمدة خمس إلى ست ساعات بينما كان المحققون يُعرضونه بتكرار لتقلبات شديدة في درجات الحرارة، مستخدمين في ذلك بالتناوب مروحة قوية ومصباحًا ساخنًا. كما تلقت اللجنة تقارير عن استخدام أجهزة الصعق الكهربائي ضد المحتجزين.

53 - وكانت الظروف الصحية غير الملائمة تحدُّ من قدرة المحتجزين على أداء شعائرتهم الدينية، كالصلاة والوضوء، وتزيد من المخاطر على صحتهم ومن إذلالهم وتجريدتهم من إنسانيتهم. وأبلغ أحد المحتجزين اللجنة بأنَّ المحتجزين يضطرون، بسبب قلة فرص الدخول إلى المراحيض، إلى التبول أو التغوط في ملابسهم. وقال أحد المحتجزين إنهم "قد جردوا من إنسانيتهم ولم تكن معاملتهم بأفضل من معاملة الحيوانات". وأضاف قائلاً إنَّ "جميع المحتجزين كانوا وسخين تفوح منهم رائحة كريهة، وكانت سراويلهم صفراء اللون، وكان الجنود يرتدون قفازات عند التعامل معهم، ثم يرمونهم بهذه القفازات بعد الانتهاء من استعمالها".

54 - وقد تفاقمَت الحالات الطبية المرتبطة بسوء النظافة، بما في ذلك الطفح الجلدي والبثور والدمامل. فقد كانت الرعاية الطبية قليلة ومتدنية الجودة، يتم تقديمها داخل مبنى منفصل إلى المحتجزين وهم مكبلون الأيدي ومعصوبي الأعين. وفي بعض الحالات، كان الضرب الذي يتعرض له المحتجزون أثناء الاستجواب، سواء في المنشآت العسكرية أم داخل مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية، يؤدي إلى كسور، ومع ذلك لم تكن الرعاية الطبية المناسبة تُقدَّم لهم. وأفادت التقارير بأنَّ التكبيل المستمر وعدم كفاية الرعاية الطبية قد تسببا

لبعض المحتجزين في بئر لأطرافهم. وهناك تصريحات صادرة عن بعض الموظفين الطبيين تشير إلى أنهم، أي الموظفون، كانوا متواطئين في ممارسات غير قانونية.

55 - وفي 3 تموز/يوليه، ذكر المدعي العام للدولة في إسرائيل في رسالة له أنّ وزير الأمن القومي، إيتمار بن غير، يقوم بعرقلة عمليات نقل المساجين إلى مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية. وحتى آب/أغسطس، كان لا يزال هناك 28 محتجزاً (جميعهم من الرجال) داخل معسكر سدي تيمان⁽²⁵⁾.

سوء المعاملة في مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية

56 - في 16 تشرين الأول/أكتوبر، أمر وزير الأمن القومي بفرض قيود إضافية كبيرة داخل مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية. وشملت تلك القيود فرض حظر تام على الزيارات العائلية وزيارات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وإلغاء أو تقييد زيارات المحامين ومكالماتهم الهاتفية، وإلغاء المواعيد الطبية غير العاجلة. وتم قطع الكهرباء عن زنازين السجن، ومصادرة الممتلكات الشخصية للمحتجزين، والحد بشكل صارم من فرص الدخول إلى الحمامات وإلى المراحيض. وتم تقييد أو منع فرص استنشاق الهواء النقي داخل ساحة السجن. وفُرضت قيود على أقساط الطعام تم تطبيقها على آلاف المحتجزين والسجناء، بمن فيهم النساء والأطفال، الذين تم احتجازهم قبل 7 تشرين الأول/أكتوبر. وقد ذكر وزير الأمن القومي في مناسبات متعددة أنّ الانتقام هو الدافع وراء هذه السياسات.

57 - ووثقت اللجنة العديد من حالات الإساءة الجسدية واللفظية، بما في ذلك التهديد بالقتل، داخل مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية. وقد وصف معتقلون في سجون النقب ومجدو وعوفر ورامون كيف تعرضوا، وهم مُقيّد الأيدي، إلى الضرب من قبل الحراس باستخدام الهراوات والعصي الخشبية، بما في ذلك عند وصولهم إلى تلك السجون، وأثناء عمليات تفتيش الزنازين من قبل وحدات خاصة من مصلحة السجون الإسرائيلية كانت تستخدم الكلاب في تخويف ومهاجمة السجناء.

58 - والنساء المعتقلات من الضفة الغربية أُخضعن لقيود مماثلة داخل مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية، وتأثرن بشكل خاص من الأطعمة والمياه غير الكافية وغير الملائمة ومن الظروف غير الصحية. وقد علمت اللجنة أنّ الحوامل المحتجزات داخل أحد المرافق التابعة لمصلحة السجون الإسرائيلية لا يحصلن على القدر الكافي ولا الملائم من الطعام، ويحرمن من الرعاية الطبية. وأفادت عدة نساء بأنه لا يُسمح لهن بالدخول إلى المراحيض عند الطلب، أو بأنهن يحتجن، بسبب طول فترة تكبيلهن بالأغلال، إلى مساعدة المحتجزات الأخريات في استعمال المراحيض. أما فرص الحصول على الفوط الصحية فقد كانت إما محدودة أو معدومة.

معاملة الأطفال

59 - تبين للجنة أن مئات الأطفال من غزة والضفة الغربية قد تم اعتقالهم ثم نقلهم واحتجازهم في إسرائيل وفي الضفة الغربية. وقد تعرض الأطفال المحتجزون للعنف الشديد أثناء عمليات اعتقالهم واحتجازهم واستجوابهم وإطلاق سراحهم.

(25) انظر: https://01368b10-57e4-4138-acc3-01373134d221.usrfiles.com/ugd/01368b_f32f5ef6555f45

(باللغة العبرية)، الفقرات 4 و 15 و 27. d8b5a9659cc44383fc.pdf

60 - وكان الأطفال من غزة يُحتجزون داخل منشآت الجيش وفي مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية، كليهما. ففي معسكر سدي تيمان، كان الأطفال يوضعون في الحجز مع البالغين، ويتعرضون لأشكال مماثلة من سوء المعاملة. وأُخبر صبيٌّ محتجز في معسكر سدي تيمان، يبلغ من العمر 15 عاماً، اللجنة بأنه كان الطفل الوحيد بين 70 بالغاً داخل الزنزانة. وذكر أن ساقَيْه كانتا تُكَبَّلان بسلاسل حديدية، ويديه بأغلال مُحكمة القيد تجعل الدم يسيل منهما، وأنه مع ذلك لم يكن يحصل على أية عناية طبية. وقال إنه قد عوقب في مناسبات متكررة وأُجبر على الوقوف ورفع يديه إلى الأعلى لساعات طويلة. ووصف أيام احتجازه الـ 23 بأنها "أسوأ أيام حياتي". وأبلغ صبيٌّ يبلغ من العمر 13 عاماً اللجنة بأن كلاباً قد استُخدمت ضده أثناء الاستجواب، وبأنه قد وُضع في حبس انفرادي.

61 - وكان الأطفال يُسجنون داخل أقسام مكتظة مخصصة للأحداث بمرافق مصلحة السجون الإسرائيلية، ومنها بالأخص مرفق مجيدو ومرفق عوفر. والسلطات الإسرائيلية كانت تفصلهم عن البالغين، إلا أنها تُخضعهم كلهم لنفس القيود التي كانت تفرضها على البالغين.

الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني

62 - وثقت اللجنة أكثر من 20 حالة عنف جنسي وجنساني ضد معتقلين ومعتقات في أكثر من 10 منشآت تابعة للجيش ولمصلحة السجون الإسرائيلية، منها بالأخص سجن النقب ومعسكر سدي تيمان للمعتقلين الذكور وسجنا دامون وهشارون للمعتقات الإناث. وكان العنف الجنسي يُستخدم كوسيلة للعقاب والترهيب منذ لحظة الاعتقال وعلى مدى فترة الاحتجاز، بما في ذلك أثناء الاستجواب والتفتيش. وكانت أعمال العنف الجنسي التي وثقتها اللجنة مدفوعة بالكراهية الشديدة للشعب الفلسطيني وبالرغبة في تجريده من إنسانيته.

63 - وقد تبين للجنة أن التعرية القسرية بهدف إهانة الضحايا وإذلالهم أمام الجنود والمحتجزين الآخرين، كليهما، كانت تُستخدم في كثير من الأحيان ضد الضحايا الذكور، وتشمل تفتيشهم بشكل متكرر مع تعريتهم؛ واستجوابهم وهم عراة؛ وإجبارهم على القيام بحركات معينة وهم عراة أو مجردين من ملابسهم، مع تصويرهم في بعض الحالات أيضاً؛ وإلحاق الإهانات الجنسية بهم عند نقلهم وهم عراة؛ وإجبارهم على الدخول في زنانات مزدحمة من دون ملابس؛ وإجبار المعتقلين المجردين من ملابسهم والمعصوبي الأعين على الانبطاح على الأرض وأيديهم مقيدة خلف ظهورهم.

64 - وأفاد العديد من المعتقلين الذكور بأن أفراداً من قوات الأمن الإسرائيلية كانوا يستهدفونهم في أعضائهم التناسلية بالضرب أو الركل أو الشد أو الضغط، وهم في كثير من الأحيان عراة. وفي بعض الحالات، كان أفراد قوات الأمن الإسرائيلية يستخدمون في ذلك أدوات منها أجهزة الكشف عن المعادن والهرارات. وذكر أحد الذين كانوا معتقلين في سجن النقب التابع لقوات الأمن الإسرائيلية أن عناصر من وحدة كيتير التابعة لمصلحة السجون الإسرائيلية أجبروه في تشرين الثاني/نوفمبر 2023 على خلع ملابسهم وأمره بتقبيل العلم الإسرائيلي. وعندما رفض، تعرض للضرب والركل الشديد في أعضائه التناسلية، بما جعله يتقيأ ويفقد الوعي.

65 - كما تلقت اللجنة معلومات موثوق بها تتعلق بالاغتصاب والاعتداء الجنسي، بما في ذلك استخدام مسبار كهربائي لإحداث حروق في فتحة الشرج، ثم إدخال أشياء، كالفضبان وعصي المكناس والخضروات،

في الشرح. وقيل إنَّ هذه الأفعال قد صوّرها الجنود. وفي تموز/يوليه، تم استجواب تسعة جنود واعتقال عدد منهم بتهمة اغتصاب أحد المحتجزين والتسبب له في إصابات خطيرة داخل معسكر سدي تيمان.

66 - وخُصت اللجنة إلى أنّ المحتجزين كانوا يتعرضون بشكل روتيني للاعتداء وللتحرش الجنسيين، وأنَّ تهديدات بالاعتداء الجنسي وبالاعتصاب كانت توجه إلى المحتجزين أو إلى أفراد أسرهم من الإناث. وذكر أحد المحتجزين في معسكر سدي تيمان أن جُنديات أجبرنه على أن يصدر، مع آخرين، أصوات كأصوات الخرفان، وعلى يلعب قيادة حماس والنبى محمد، وعلى أن يقول: "أنا عاهرة". وكان المعتقلون يتعرضون للضرب إذا لم يمتثلوا. وفي حالة أخرى، قام جندي بخلع سرواله ووضع خصيتيه على وجه أحد المعتقلين قائلاً "أنت عاهرتي. مصّ قضيبتي".

67 - كما تعرضت المعتقلات للاعتداء وللتحرش الجنسيين داخل منشآت الجيش ومرافق مصلحة السجون الإسرائيلية، وأيضاً لتهديدات على حياتهن وتهديدات بالاعتصاب. وشمل التحرش الجنسي محاولات لتقبيلهن ولمس أعضائهن. وأفدّن بأنهن كن يتعرضن لعمليات تقتيش متكررة مطوّلة جائزة قبل عمليات الاستجوابات وبعدها. وبأنَّ النسوة كن يُجبرن على خلع كل ملابسهن، بما في ذلك الحجاب، أمام الجنود من الذكور والإناث. وكُنَّ يتعرضن للضرب وللتحرش وللنعت "بالقبيحات"، مع توجيه إهانات جنسية لهنّ من قبيل "الفاجرات" و"العاهرات". وفي واحدة من الحالات، تم منع إحدى المعتقلات في سجن تابع لمصلحة السجون الإسرائيلية من مقابلة محاميها بعد أن أبلغته بتعرضها لتهديدات بالاعتصاب.

68 - وتلقت اللجنة تقارير من السلطة الفلسطينية عن اغتصاب اثنتين من المعتقلات. وهي تحاول التحقق من المعلومات.

69 - وقد تم تصوير نساء مُعتقلات دون موافقتهن وفي ظروف مهينة، بما في ذلك تصويرهن بملابسهن الداخلية أمام جنود ذكور⁽²⁶⁾. وفي واحدة من الحالات، تعرضت إحدى المعتقلات للتقتيش العاري بشكل متكرر وجائر بعد اعتقالها في مركز للشرطة في شمال إسرائيل. وتعرضت للضرب والإساءة اللفظية وتم جرّها من شعرها وتصويرها أمام علم إسرائيلي. وقد نُشرت هذه الصور على الإنترنت.

الوفيات أثناء الاحتجاز

70 - حتى 15 تموز/يوليه، توفي ما لا يقل عن 53 معتقلاً فلسطينياً داخل مراكز الاحتجاز الإسرائيلية منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. ومن بين هذا العدد، كان هناك 44 شخصاً من غزة، توفي 36 منهم داخل معسكر سدي تيمان، و 9 أشخاص من الضفة الغربية. وفي الأغلب، لم تتم إعادة جثامين المحتجزين المتوفين إلى أسرهم لدفنها.

71 - وفي 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، توفي في سجن النقب ثائر أبو عصب، من قلقيلية في الضفة الغربية، المعتقل منذ عام 2005، وذلك بعد أن تعرض بحسب التقارير للضرب المبرح على أيدي حراس وحدة كيتير التابعة لمصلحة السجون الإسرائيلية، وبعد أن تأخرت عملية إجلائه طبياً. وفتحت السلطات الإسرائيلية تحقيقاً جنائياً في هذه القضية، غير أنّها لم تتخذ سوى إجراءات تأديبية محدودة ضد الحراس المتورطين. وتوفي اثنان من كبار الأطباء الفلسطينيين من غزة داخل المعتقلات الإسرائيلية. ففي 11 تشرين الثاني/نوفمبر، وعند نقطة تقتيش تابعة لقوات الأمن الإسرائيلية، اعتُقل الدكتور إياد الرنتيسي،

(26) انظر A/HRC/56/CRP.4، الفقرة 381.

مدير مستشفى النساء في بيت لاهيا، ليتوفى بعد ستة أيام داخل سجن شيكما الذي تديره مصلحة السجون الإسرائيلية، وأفادت التقارير بأنه قد تم استجوابه من قبل جهاز الأمن العام الإسرائيلي (المعروف أيضًا باسم شين بيت). وفي كانون الأول/ديسمبر، اعتُقل الدكتور عدنان البرش، رئيس قسم جراحة العظام في مستشفى الشفاء في مدينة غزة، ليتوفى في سجن عوفر في نيسان/أبريل. وأخبر أحد المحتجزين المفرج عنهم للجنة بأنه قد شاهد الدكتور البرش في معسكر سدي تيمان في كانون الأول/ديسمبر 2023 وعليه كدمات في جسده وكان يشكو من ألم في صدره.

72 - ولم تقدم إسرائيل أي دليل على إجراء تحقيقات تكفل إثبات المسؤوليات عن حالات الوفاة أثناء الاحتجاز.

جيم - معاملة الرهائن من قبل الجماعات الفلسطينية المسلحة⁽²⁷⁾

73 - في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، تم اختطاف 251 شخصاً (226 مدنياً و 25 من أفراد قوات الأمن الإسرائيلية) في إسرائيل ونقلهم إلى غزة كرهائن⁽²⁸⁾. وشمل هذا العدد 90 امرأة و 36 طفلاً، وأيضاً أشخاصاً كباراً في السن وأشخاصاً غير إسرائيليين. كما تم نقل جثث الأشخاص الذين قتلوا في الهجمات على جنوب إسرائيل، إلى غزة. وخلال اتفاق لوقف إطلاق النار استمر أسبوعاً واحداً في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، تم إطلاق سراح 80 من الأطفال والنساء الإسرائيليين و 24 من الرعايا الأجانب. وحتى 3 أيلول/سبتمبر، كان 154 من الرهائن، الأحياء أو الأموات، قد أُفرج عنهم أو تم تحريرهم بعمليات عسكرية، فيما لا تزال 101 رهينة في الأسر⁽²⁹⁾. وتم تحرير ثماني رهائن إسرائيليين أحياء بواسطة أربع عمليات عسكرية لقوات الأمن الإسرائيلية، أسفر بعضها عن سقوط المئات من الضحايا الفلسطينيين.

حالات الاختفاء القسري

74 - جميع الرهائن محتجزون في حبس انفرادي دون إمكانية الاتصال بالعالم الخارجي، بما في ذلك باللجنة الدولية للصليب الأحمر. ولم تقدم حماس والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى قائمةً بأسماء الرهائن الذين يحتجزونهم، أحياءً وأمواتاً، ولم يقدموا تفاصيل وتحديثات عن مكان وجودهم أو عن حالتهم. وحتى نهاية شهر آب/أغسطس، لم يكن مصير غالبية الرهائن الذين لا يزالون محتجزين في الأسر معروفاً.

75 - وقامت الجماعات الفلسطينية المسلحة بتصوير ونشر ما لا يقل عن 18 مقطع فيديو لـ 32 رهينة إسرائيلية، من بينهم ثلاثة أطفال. ورغم أنّ هذه المقاطع تقدم "دليلاً على الحياة"، فإنّ اللجنة تلاحظ أنّها استخدمت بالأساس في ممارسة الضغط على إسرائيل، حيث أُجبر الرهائن على حث الحكومة الإسرائيلية على وقف عملياتها العسكرية في غزة وعلى التفاوض على صفقة لتبادل الأسرى. ونشرت حركة حماس

(27) اعتمدت اللجنة على شهادات بالصوت والصورة لرهائن مفرج عنهم، تسنى الاطلاع عليها من خلال المصادر المفتوحة، وعلى الإفادات التي أدلى بها إخصائون طبيون عالوا الرهائن المفرج عنهم، وعلى التقارير الطبية، والأدلة الجنائية الرقمية المتاحة التي قامت اللجنة بالتحقق منها وتحليلها، والتقييمات التي وضعها أخصائي الأمم المتحدة في مجال الاستدلال المرضي الجنائي.

(28) Government of Israel, Ministry of Foreign Affairs, "Swords of Iron: War in the South – Hamas' Attack on Israel", press release, 27 May 2024, and "Swords of Iron: Hostages and Missing Persons Report", press release, 1 September 2024.

(29) هذا العدد يشمل الرهائن الإسرائيليين الذين تحتجزهم حماس منذ عام 2014.

والجهاد الإسلامي في فلسطين أشرطة فيديو تهدف إلى زيادة الشكوك بشأن مصير الرهائن. وفي مقاطع فيديو لاحقة، تم تأكيد وفاة البعض من هؤلاء الرهائن. وذكر مسؤول كبير في حماس أن عائلات الرهائن تتعرض للضغط من خلال الحرب النفسية التي تمارسها عليهم كتائب القسام وسرايا القدس من أجل الضغط على ننتياهو.

ظروف الأسر ومعاملة الرهائن

76 - ذكر رهائن أنهم كانوا محتجزين في أنفاق، وداخل شقق أو مباني سكنية، وفي مستشفيات.

77 - وفيما يتعلق بوجود الرهائن في المستشفيات، قامت اللجنة بتحليل لقطات مصورة نشرتها قوات الأمن الإسرائيلية، تظهر إحضار اثنين من الرهائن، أحدهما مصاب بجروح واضحة، إلى مستشفى الشفاء في 7 تشرين الأول/أكتوبر. وأكد ذلك لاحقاً المكتب السياسي لحركة حماس، حيث ذكر أنه تم نقل الرهينتين إلى هناك لتلقي العلاج الطبي. وقال العديد من الرهائن المفرج عنهم إنهم كانوا محتجزين داخل مستشفيات أثناء فترة أسره، ولا سيما قبل إطلاق سراحهم، لكنهم لم يذكروا أنهم كانوا يعانون من أي حالة طبية في ذلك الوقت. وأكدت اللجنة أن اثنين من الرهائن كانا محتجزين في مستشفيات وتلقيا العلاج الطبي على جروحهما. وهناك صورتان تظهران جثة رجل إسرائيلي متوفى، قُتل في كيبوتز في 7 تشرين الأول/أكتوبر، وهي تُنقل إلى مستشفى الشفاء. كما تأكدت اللجنة من أن مركبات تابعة لقوات الأمن الإسرائيلية مسروقة من قاعدة ناحال عوز العسكرية، منها مركبات تم تحديدها على أنها استُخدمت في نقل الرهائن من إسرائيل، قد تم جلبها إلى مقر مستشفى الشفاء.

78 - ومن بين الأطفال الـ 36 الذين اختُطفوا واقتيدوا إلى غزة، كان 9 أطفال لا تتجاوز أعمارهم 5 سنوات، و 10 أطفال بمفردهم ومن دون أفراد عائلتهم حين تم اختطافهم⁽³⁰⁾. وفي بعض الحالات، وأثناء عملية الاختطاف أو أثناء الأسر، كان رهائن من أسرة واحدة قد فصلوا عن بعضهم البعض، وشمل ذلك أطفالاً لا تتجاوز أعمارهم 3 سنوات. وتم إطلاق سراح ما مجموعه 34 طفلاً في تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

79 - وتم وضع بعض الرهائن، من بينهم طفلان، في عزلة تامة. وهناك على الأقل ثلاث نساء مسنات أُفدن باحتجازهن في حبس انفرادي، وذكرت إحداهن، تبلغ من العمر 84 عاماً، أنها احتُجزت بمفردها لمدة 51 يوماً وإلى حين الإفراج عنها.

80 - وذكر الرهائن الذي احتُجزوا داخل الأنفاق أنهم كانوا محتجزين في أماكن مكتظة ومظلمة لا يكاد يدخلها الهواء. وأفاد معظم الرهائن المفرج عنهم بأنهم لم يكونوا يحصلون سوى على القليل من مياه الشرب ومن فرص الوصول إلى مرافق النظافة الصحية، بما في ذلك المراحيض، وعلى القليل من الطعام، مما أدى إلى نزول أوزانهم وتدهور صحتهم البدنية. وذكرت رهينة تبلغ من العمر 84 عاماً أنها كانت تُعطى ست تمرات فقط في اليوم، وتمر عليها أيام من دون طعام. وقد تبين من دراسة طبية أُجريت على 7 نساء و 19 طفلاً، من اللذين أُفرج عنهم، أن الحالة الغذائية سيئة بشكل موحد، خاصة لدى الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين

(30) انظر A/HRC/56/CRP.3، الفقرة 168.

8 و 18 عامًا والذين تم احتجازهم بمفردهم ومن دون أفراد أسرهم⁽³¹⁾. وأفاد بعض الرهائن المفرج عنهم بأنهم قد حُرِّموا من أدوية الأمراض المزمنة، وكان لهذا الحرمان آثار ضارة بشكل خاص على كبار السن.

81 - وأدى الحصار الذي تفرضه إسرائيل على قطاع غزة إلى انخفاض توافر الأغذية والمياه والأدوية للسكان بشكل عام، بمن في ذلك الرهائن. ومع ذلك، تُكرّر اللجنة التأكيد على مسؤولية الجماعات الفلسطينية المسلحة في ضمان حصول الرهائن المحتجزين لديها، ومنهم بالأخص الضعاف، على الغذاء والماء والدواء بشكل كافٍ.

82 - وتلقت اللجنة معلومات موثوقة عن تعرّض بعض الرهائن للعنف الجنسي والجنساني أثناء احتجازهم، بما في ذلك التعذيب والإساءة بطابع جنسي ضدّ الرجال والنساء خلال احتجازهم داخل الأنفاق. وذكرت رهينةٌ أنثى أُفرج عنها أنّها قد تعرضت للاغتصاب في إحدى الشقوق.

83 - ورغم أنّ بعض الرهائن المفرج عنهم ذكروا أنهم لم يتعرضوا لسوء المعاملة، فإنّ اللجنة تبيّن لها أنّ معظم الرهائن قد تعرضوا لسوء المعاملة، وأنّ بعضهم قد تعرض لعنف بدني. وهناك ما لا يقل عن ستة رهائن ظهروا في مقاطع وصور التقطت لهم خلال الأسر، وعليهم كدمات وإصابات أخرى تعرضوا لها إما أثناء أسرهم ونقلهم إلى غزة، أو أثناء وجودهم في الأسر. وذكر اثنان من الرهائن الذكور المفرج عنهم أنّ أيديهم وأرجلهم كانت تُقيّد بالأصفاة خلال الشهرين الأولين من الأسر، بما في ذلك أثناء تناول الطعام. وأبلغ ثلاثة رهائن، من بينهم طفل، عن تعرضهم لتهديدات صريحة بالقتل. وذكر خمسة رهائن أنّهم قد تعرضوا للإساءة والإذلال باللفظ.

84 - ومن خلال مقاطع فيديو نشرتها حماس، تعرّفت اللجنة على آثار اعتداء بدني كانت بادية على أجساد ثلاث رهائن ذكور، من بينهم سحر باروخ، البالغ من العمر 25 عاماً، وإيتاي سفيرسكي، البالغ من العمر 38 عاماً، اللذان توفيا في الأسر. وشملت تلك الآثار علامات خنق محتمل وعلامات تمزق على الوجه والذراعين، أكدها أخصائي مستقل في الاستدلال المرضي الجنائي. وادعت حماس أنّ الثلاثة قد قتلوا في قصف لقوات الأمن الإسرائيلية.

الوفيات في الأسر

85 - حتى بداية أيلول/سبتمبر 2024، لم يعد 70 على الأقل من الرهائن على قيد الحياة⁽³²⁾. وذكرت حماس أنّ معظمهم قُتلوا على أيدي قوات الأمن الإسرائيلية خلال العمليات العسكرية.

86 - وتأكّدت اللجنة من مقتل ثلاثة رهائن برصاص قوات الأمن الإسرائيلية، أثناء محاولتهم تسليم أنفسهم لقوات الأمن⁽³³⁾. ولقي خمسة رهائن آخرين على الأقل حتفهم أثناء عمليات نفذتها قوات الأمن الإسرائيلية، غير أنّ قوات الأمن ذكرت أنّ السبب الدقيق للوفاة غير واضح. وفي شهر آب/أغسطس، تمّ انتشار جثث ستة رهائن من نفق في خان يونس، داخل منطقة كانت قوات الأمن الإسرائيلية قد شنت عليها

Noa Ziv and others, “Medical perspectives on Israeli children after their release from captivity – A (31) retrospective study”, *Acta Paediatrica*, vol. 113, issue 10 (October 2024).

Government of Israel, Ministry of Foreign Affairs, “Swords of Iron: Civilian Casualties”, press (32) release, 1 September 2024, and “Swords of Iron: IDF Casualties”, press release, 18 September 2024.

(33) انظر A/HRC/56/26، الفقرة 46.

غارات جوية في وقت سابق⁽³⁴⁾. وتقوم قوات الأمن الإسرائيلية بالتحقيق في ملابسات وفاتهم، وذلك وسط تقارير تفيد بأن التشريح الأولي للجثث قد أظهر وجود جروح ناجمة عن طلقات نارية في الجثث. وفي 1 أيلول/سبتمبر، أعلنت مصادر إسرائيلية عن اكتشاف ست جثث داخل نفق في رفح. ووفقاً لتقييم الطب الشرعي الأولي، أُصيبت هذه الجثث بطلق ناري قبل 48 إلى 72 ساعة من وصول قوات الأمن الإسرائيلية إلى الموقع⁽³⁵⁾. وفي 2 أيلول/سبتمبر، ذكرت حماس أنه قد تم إصدار تعليمات جديدة بشأن التعامل مع الرهائن في حال اقتربت قوات الأمن الإسرائيلية من مكان احتجازهم.

87 - وقد حَقَّقَت اللجنة في ثلاث حالات كانت جثث الرهائن فيها تحمل علامات سوء معاملة (انظر الفقرة 84). وفي حالة رابعة، اعترفت إسرائيل بأن مجنَّدة محنَّزة لدى حماس قد أُصيبت خلال غارة جوية لقوات الأمن الإسرائيلية. ومع ذلك، جادلت قوات الأمن بأن المجنَّدة لم تتعرض لإصابات مهدِّدة للحياة بل تم قتلها من قبل حماس. ولم تتمكن اللجنة من التعرف بشكل مستقل على سبب الوفاة.

سادسا - الاستنتاجات

الرعاية الصحية

88 - الهجوم على غزة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر أدى إلى تدمير نظام قطاع غزة للرعاية الصحية، الضعيف أصلاً، لتترتب على ذلك آثار ضارة طويلة المدى في حقوق السكان المدنيين من الصحة والحياة. وشكلت الهجمات على مرافق الرعاية الصحية عنصراً جوهرياً من الهجوم الأوسع الذي تشنه قوات الأمن الإسرائيلية على الفلسطينيين وعلى البنية التحتية المادية والديموغرافية في غزة، وكذلك عنصراً جوهرياً من الجهود المبذولة لتوسيع نطاق الاحتلال. إنَّ أعمال إسرائيل تنتهك القانون الدولي الإنساني وحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وهي أعمال تتعارض بشكل صارخ مع الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في شهر تموز/يوليه 2024.

89 - وتبيِّن اللجنة أنَّ إسرائيل قد نفذت سياسة منسَّقة من أجل تدمير نظام الرعاية الصحية في غزة. فقد تعمدت قوات الأمن الإسرائيلية قتل وجرح واعتقال واحتجاز وإساءة معاملة وتعذيب الطواقم الطبية واستهداف المركبات الطبية، ليُشكَّل ذلك جرائم حرب تتمثل في القتل العمد وسوء المعاملة، وجريمة ضد الإنسانية تتمثل في ارتكاب أعمال الإبادة. وقامت السلطات الإسرائيلية بتنفيذ هذه الأعمال في الوقت الذي شدَّدت الخناق على قطاع غزة، مما أدى إلى عدم وصول إمدادات الوقود والغذاء والماء والأدوية والمستلزمات الطبية إلى المستشفيات، وأيضاً في الوقت الذي قلَّصت فيه بشكل كبير من تصاريح خروج المرضى من القطاع لتلقي العلاج. وترى اللجنة أن هذه الإجراءات اتُّخذت كعقاب جماعي ضد الفلسطينيين في غزة وهي جزء من الهجوم الإسرائيلي المستمر على الشعب الفلسطيني، الذي بدأ في 7 تشرين الأول/أكتوبر.

(34) انظر: www.idf.il/%D7%90%D7%AA%D7%A8%D7%99-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%95%D7%AA%D7%99%D7%95%D7%9E%D7%9F-%D7%94%D7%9E%D7%9C%D7%9E%D7%94/%D7%9B%D7%9C-%D7%94%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA/%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99-%D7%93%D7%95%D7%91%D7%A8-%D7%A6%D7%94-%D7%9C/%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%9F-20-08%D7%93%D7%95%D7%91%D7%A8-%D7%A6%D7%94%D7%9C (باللغة العبرية).

(35) انظر: <https://www.gov.il/he/pages/01092024-02> (بالعبرية) و <https://www.idf.il/227210> (باللغة العبرية).

90 - وتدمير قوات الأمن الإسرائيلية للبنية التحتية الخاصة بالرعاية الصحية في غزة، كانت له آثار وخيمة جدا على فرص الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية وعلى جودة هذه الخدمات ومدى توافرها، مما أدى إلى ارتفاع كبير في معدلات الوفيات والاعتلال، وذلك بمثابة انتهاك للحق في الصحة البدنية والعقلية، الذي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالحق في الحياة. وقد تسببت الهجمات التي استهدفت مرافق الرعاية الصحية في تفاقم الوضع الكارثي أصلاً، حيث ارتفعت بسرعة أعداد الحالات الطارئة التي يعاني أصحابها من إصابات خطيرة، وانضافت إلى أعداد المرضى الذين لا يجدون العلاج، من المصابين بالأمراض المزمنة أو من الذين يحتاجون إلى رعاية متخصصة.

91 - وفيما يتعلق بالهجمات على مستشفيات ناصر والشفاء والعودة والمستشفى التركي، فإن اللجنة ترى، من خلال العدد المفرط من القتلى والجرحى المدنيين وأيضاً من خلال ما لحق بمرافق هذه المستشفيات من أضرار ودمار، أن قوات الأمن الإسرائيلية لم تلتزم بمبادئ الحيطة والتمييز والتناسب، وذلك يشكل جرائم حرب تحت بند القتل العمد وشنّ الهجمات على الأهداف المحمية. وترى اللجنة أن قوات الأمن الإسرائيلية كانت تعتبر، في هجماتها على مستشفى الشفاء وناصر، أن مباني المستشفيات وجميع المناطق المحيطة بهما هي أهداف من دون تمييز، وهي بذلك قد انتهكت مبدأ التمييز. وفيما يتعلق باستيلاء قوات الأمن الإسرائيلية على المستشفى التركي لتكريسه في أغراضها العسكرية، وبإنشائها لموقع عسكري داخله، ترى اللجنة أن هذه الأعمال لم تكن تقتضيها الضرورة العسكرية وبالتالي فهي ترقى إلى مستوى جريمة الحرب تحت بند الاستيلاء على الممتلكات المحمية.

92 - ولم تعثر اللجنة على ما يثبت وجود نشاط عسكري للجماعات الفلسطينية المسلحة لا داخل مستشفى العودة ولا داخل المستشفى التركي، حين كانا يتعرضان للهجوم. وقد وثقت اللجنة تصريحات لقوات الأمن الإسرائيلية بأن مستشفى الشفاء وناصر يستخدمان في أغراض عسكرية، وادعاءات لهذه القوات بأنها قد عثرت على مخابئ أسلحة. بيد أن اللجنة لم تتمكن من التحقق بشكل مستقل من هذه الادعاءات. وأكدت وجود نفقٍ وفتحةٍ في أرض مستشفى الشفاء، لكنها لم تتمكن من التحقق من استخدامهما في أغراض عسكرية. وتحققت اللجنة من معلومات أفادت بدخول أفراد من الجماعات المسلحة إلى مستشفى الشفاء على متن مركبات تابعة لقوات الأمن الإسرائيلية تمت سرقتها في 7 تشرين الأول/أكتوبر. إلا أنها لم تعثر على ما يثبت وجودا عسكريا داخل أقسام المستشفى المحددة التي قصفتها قوات الأمن الإسرائيلية في تشرين الثاني/نوفمبر، بما في ذلك قسم الولادة ووحدة العناية المركزة. وتستنتج اللجنة أن المستشفيات والمرافق الطبية كانت، في وقت هجمات قوات الأمن الإسرائيلية، تتمتع بحماية خاصة بموجب القانون الدولي الإنساني وبحصانة من هذه الهجمات.

93 - وفي شهر مارس/آذار، دخلت قوات الأمن الإسرائيلية والجماعات الفلسطينية المسلحة في تبادل مكثف لإطلاق النار داخل مبنى مستشفى الشفاء، وذلك على الرغم من وجود آلاف المدنيين، بمن في ذلك الطاقم الطبي والمرضى والنازحون داخلياً. وقد انتهك طرفا النزاع القانون الدولي الإنساني بتجاهلها للحماية الخاصة الممنوحة للمرافق الطبية وللأشخاص المحميين.

94 - وأدت الهجمات على مرافق الرعاية الصحية بشكل مباشر إلى مقتل مدنيين، من بينهم أطفال ونساء حوامل، كانوا يتلقون العلاج أو يبحثون عن مأوى، وبشكل غير مباشر إلى وفاة مدنيين بسبب النقص في الرعاية الطبية وفي الإمدادات والمعدات الطبية الناجم عن هذه الهجمات، وهو ما يشكل انتهاكاً لحق الفلسطينيين في الحياة. وترى اللجنة أن هذه الأفعال تشكل جريمة ضد الإنسانية تحت بند الإبادة.

95 - وفي ما يتعلق بالهجوم الذي وقع في 29 كانون الثاني/يناير على عائلة ذات خمسة أطفال كانت داخل سيارة، وعلى سيارة إسعاف تابعة لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني (انظر الفقرة 11)، خلّصت اللجنة، بعد إجراء تحقيقاتها، إلى أن الفرقة 162 التابعة لقوات الأمن الإسرائيلية كانت تعمل في المنطقة، وهي مسؤولة عن مقتل العائلة المكونة من سبعة أفراد، وأيضاً عن قصف سيارة الإسعاف الذي أودى بحياة المسعفين اللذين كانا على متنها. وتشكل هذه الأعمال جرائم حرب تحت بند القتل العمد والهجوم على الأعيان المدنية.

96 - وتسببت الهجمات الإسرائيلية على المرافق الطبية في إصابة ووفاة أطفال مرضى، وفي عواقب وخيمة على رعاية الأطفال وحديثي الولادة داخل مستشفيات غزة، مما أوجد حاجة كبيرة غير ملبأة من خدمات الجراحة والرعاية الطبية المعقدة للأطفال، بما في ذلك المواليد الخدج. ولم تتصرف إسرائيل وفق ما يحقق المصلحة الفضلى للأطفال ويضمن حماية حقوقهم في الحياة وفي الحصول على أعلى مستوى ممكن من الرعاية الصحية، وقامت عن عمد بتهيئة ظروف حياتية أفضت إلى تدمير أجيال من الأطفال الفلسطينيين ومن الشعب الفلسطيني كمجموعة.

97 - وترى اللجنة إلى أن التدمير المتعمد لمرافق الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية يشكل عنفاً إنجابياً، وهو قد أضرّ بشكل خاص بالنساء الحوامل والوالدات الجدد والممرضات، اللاتي ما زلن يواجهن مخاطر عالية في التعرض للإصابة والوفاة. واستهداف هذه الهياكل الأساسية هو انتهاك لحقوق النساء والفتيات الإنجابية ولحقوقهن في الحياة والصحة والكرامة الإنسانية وعدم التمييز. وقد تسبّب لهنّ أيضاً في معاناة جسدية ونفسية فورية، وسيترك أثراً لا يُمكن تداركها على المدى الطويل في الصحة النفسية وفي آفاق الإنجاب والخصوبة لدى الشعب الفلسطيني كمجموعة.

98 - والاستهداف المتعمد للمرافق الضرورية لصحة وحماية النساء والمواليد الجدد والأطفال يشكل انتهاكاً لقاعدة القانون الدولي الإنساني العرفي التي توفر حماية خاصة للنساء والأطفال في النزاعات المسلحة. وهذه الأفعال الضارة كانت متوقعة وهي غير قابلة للإصلاح. والمعاناة الجسدية والعقلية المطوّلة التي تلحق بالجرحى من الأطفال، والأضرار الإنجابية التي تصيب الحوامل والوالدات الجدد والممرضات، هي أمور ترقى إلى مستوى الجريمة ضد الإنسانية من حيث هي أفعال لإنسانية أخرى.

99 - وخلّصت اللجنة إلى أن قوات الأمن الإسرائيلية قد لجأت للخداع عندما دخل جنودها في 30 كانون الثاني/يناير إلى أحد المستشفيات في جنين وهم يرتدون أزياء طواقم طبية وأزياء نسائية مدنية. ويشكل هذا العمل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني.

100 - والهجمات التي شنتها الجماعات الفلسطينية المسلحة على الطواقم والمرافق الطبية وعلى سيارات الإسعاف في إسرائيل في يوم 7 تشرين الأول/أكتوبر وما بعده تُشكّل جريمة حرب.

اعتقال الفلسطينيين

101 - الاعتقال التعسفي الجماعي للفلسطينيين ظلّ يشكل ممارسة سائدة على مدى السنوات الـ 75 للاحتلال الإسرائيلي لغزة والضفة الغربية. ويتسم الاحتجاز في إسرائيل بالانتشار الواسع لسوء المعاملة، والعنف البدني والنفسي، والعنف الجنسي والجنساني، والوفاة أثناء الاحتجاز. وقد ازدادت هذه الممارسات تواتراً وخطورة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر.

102 - وإساءة معاملة المعتقلين الفلسطينيين من قبل السلطات الإسرائيلية هي نتيجة لسياسة متعمّدة. فقد ارتكبت أعمال العنف الجسدي والنفسي والجنسي والإنجابي من أجل إذلال الفلسطينيين وإهانتهم. وقد لوحظ هذا في العديد من المرافق ومواقع الاحتجاز المؤقتة، وكذلك أثناء الاستجابات وخلال النقل من هذه المواقع وإليها. وتعرض المحتجزون، بمن فيهم كبار السن والأطفال، لسوء المعاملة باستمرار، وشمل ذلك عدم تمكينهم من الطعام الكافي ومن المرافق الصحية المناسبة، وضربهم، وتوجيه الألفاظ المسيئة لهم، وإجبارهم على القيام بأعمال مُهينة. وقد مارست قوات الأمن الإسرائيلية هذه الأفعال بقصد إلحاق الألم والمعاناة، وذلك يرقى إلى مستوى التعذيب باعتباره جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية، ويشكل انتهاكاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ووفيات المحتجزين بسبب سوء المعاملة أو الإهمال ترقى بدورها إلى مستوى جرائم الحرب تحت بند القتل العمد أو إزهاق الأرواح وانتهاك الحق في الحياة.

103 - ويرتبط هذا الانتهاك المنهجي بشكل مباشر، ووفق علاقة سببية، بالتصريحات الصادرة عن المسؤولين الإسرائيليين، بمن فيهم وزير الأمن القومي، المسؤول عن مصلحة السجون الإسرائيلية، وعن أعضاء آخرين في الائتلاف الحكومي الإسرائيلي، التي تضفي شرعية على الانتقام من الفلسطينيين وممارسة العنف ضدهم. وبسبب غياب المساءلة عن أفعال أفراد قوات الأمن الإسرائيلية، وتزايد القبول بالعنف ضد الفلسطينيين، استطاع هذا السلوك أن يتواصل من دون انقطاع وأن يصبح ممنهجاً ومؤسسياً.

104 - وقد تم تنفيذ اعتقالات واسعة النطاق لرجال وفتيات فلسطينيين من دون مبرر يُذكر، وفي كثير من الحالات، على ما يبدو، لمجرد أنهم اعتُبروا في "سن القتال" أو أنهم لم يستجيبوا لأوامر الإخلاء. لذلك، فإن احتجاز آلاف الفلسطينيين لفترات طويلة، حتى عندما لم يكونوا يشكلون أي خطر أمني واضح، هو عمل تعسفي غير قانوني، وهو بمثابة عقاب جماعي واضطهاد جنساني.

105 - والسياسة الإسرائيلية المتمثلة في تعمد حجب المعلومات عن أسماء المعتقلين وعن أماكن وجودهم وحالتهم ترقى إلى مستوى الجريمة ضد الإنسانية تحت بند الاختفاء القسري. أما المعاناة النفسية لعائلات المعتقلين فهي تدخل في باب التعذيب.

106 - وبشكل متعمد وغير قانوني وتعسفي، قامت قوات الأمن الإسرائيلية بحرمان أطفال فلسطينيين من حريتهم وحقوقهم الأساسية وتسببت لهم في معاناة جسدية ونفسية خطيرة. فقد قامت قوات الأمن الإسرائيلية بنقل الأطفال المعتقلين من غزة والضفة الغربية إلى مراكز احتجاز عسكرية إسرائيلية، حيث أُحتجزوا لفترات مطولة داخل إقامات مشتركة مع الكهول، وتعرضوا بشدة إلى سوء المعاملة والإذلال والتعذيب. وسوء معاملة الأطفال لوحظ أيضا داخل مرافق مصلحة السجون الإسرائيلية. وقد ظهرت على الأطفال المفرج عنهم آثار إصابات بدنية خطيرة وعلامات اضطرابات وصدمات نفسية حادة.

107 - واستخدمت قوات الأمن الإسرائيلية المعتقلين كدروع بشرية في عدة حالات داخل الضفة الغربية وفي قطاع غزة، وهو ما يشكل جريمة حرب. وقامت بنقل معتقلين من الضفة الغربية فوق أسقف محركات مركباتها ووسط تبادل لإطلاق النار. وقامت بإجبار محتجزين على الدخول إلى الأنفاق والمباني قبل أن يدخلها أفراد الجيش في قطاع غزة.

108 - ومع تزايد حدة الأعمال العدائية، ازدادت أيضا معدلات انتشار العنف الجنسي والجنساني وتنوعه. وكانت اللجنة قد حددت في تقريرها السابق المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/56/26) أعمال

اضطهاد ارتكبت ضد رجال وفتيان فلسطينيين، منها تصوير عمليات إجبارهم على التجرد من ملابسهم والظهور بأجساد عارية. وترى اللجنة أن أعمال الاضطهاد هذه استمرت خلال فترة الاحتجاز على شكل تعذيب ذي طابع جنسي. وقد استُهدف المحتجزون الذكور في أعضائهم الجنسية والإنجابية، وشمل ذلك تعرّضهم للاعتداء على عورتهم الأمامية والخلفية، وأجبروا على القيام بأعمال مُهينة ومُضنية وهم عراة أو مُجردين من ملابسهم، وذلك شكل أشكال العقاب والتخويف لأجل انتزاع المعلومات منهم. وقد تعرض محتجزون ذكور للاغتصاب، الذي يشكل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. كما ترقى أعمال العنف الجنسي هذه، التي تتسبب في المعاناة الجسدية والعقلية الشديدة، إلى مستوى التعذيب.

109 - وعلى نطاق واسع وبشكل منهجي، كانت قوات الأمن الإسرائيلية تُجبر المعتقلين والمعتقلات على التعري وخلع الملابس أثناء النقل وداخل مراكز الاحتجاز وخلال الاستجواب والتفتيش الجسدي. وإذا ما أُضيفت هذه الأعمال إلى أفعال العنف الجنسي الأخرى المرتكبة بغرض الإذلال أو الإهانة، ومنها على سبيل المثال تصوير المعتقلين وهم عراة كلياً أو جزئياً وتعريضهم للإيذاء الجنسي اللفظي والجسدي وللتهديد بالاغتصاب، فإنها تُشكّل جرائم حرب تحت بند المعاملة اللاإنسانية والاعتداء على الكرامة الشخصية، وجريمة ضد الإنسانية تحت بند الأعمال اللاإنسانية الأخرى. وفي بعض الحالات، تصل هذه الأفعال إلى مستوى التعذيب كجريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية.

110 - وقد منعت قوات الأمن الإسرائيلية المعتقلين المفرج عنهم من العودة إلى أماكن إقامتهم في شمال غزة. وهذا المنع هو بمثابة تهجير قسري. أما الهجمات ضد المدنيين الذين يحاولون العودة إلى أسرهم فهي بمثابة ترحيل القسري. وتتدرج هذه الأعمال ضمن جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

الرهائن الإسرائيليون والأجانب

111 - كانت اللجنة قد خلّصت، في تقريرها السابق إلى مجلس حقوق الإنسان، إلى أنّ أخذ الجماعات الفلسطينية المسلحة للرهائن، مدنيين كانوا أم جنوداً، هو جريمة حرب. وترى اللجنة إلى أن الرهائن قد أُسيئت معاملتهم بشكل متعمّد من أجل إلحاق الألم الجسدي والمعاناة النفسية الشديدة بهم. وتشمل هذه المعاملة السيئة العنف البدني، والإيذاء، والعنف الجنسي، والعزل القسري، وتقييد الوصول إلى مرافق النظافة الصحية وإلى الماء والغذاء، والتهديد، والإذلال. وقد أُجبرت حركة حماس والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى الرهائن على المشاركة في تصوير أشرطة فيديو، بقصد ممارسة التعذيب النفسي على أسر الرهائن وتحقيق أهداف سياسية.

112 - وارتكبت حماس وغيرها من الجماعات الفلسطينية المسلحة جرائم حرب تحت بنود التعذيب، والمعاملة اللاإنسانية أو القاسية، والاغتصاب، والعنف الجنسي، وانتهكت أحكام القانون الدولي الإنساني العرفي التي تمنع الاختفاء القسري. أمّا إلحاق المعاناة النفسية بعائلات الضحايا فهو بمثابة تعذيب. وتُشدّد اللجنة على أنّ حماس والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى مسؤولة، بصفتها الأطراف المحتجزة، عن سلامة وخير الرهائن. وحماس وغيرها من الجماعات الفلسطينية المسلحة ارتكبت في حق الرهائن جرائم ضد الإنسانية، منها التعذيب والاختفاء القسري والأعمال اللاإنسانية الأخرى. وتقع على عاتق سلطة الأمر الواقع في غزة مسؤولية التحقيق في الانتهاكات المحتملة للقانون الدولي، ومحاسبة مرتكبيها.

سابعاً - التوصيات

113 - تُوصي اللجنة بأن تقوم حكومة إسرائيل بما يلي:

- (أ) الإنهاء الفوري للاحتلال غير القانوني للأرض الفلسطينية، ووقف جميع الخطط والأنشطة الاستيطانية الجديدة، ومنها تلك المتعلقة بقطاع غزة، وإزالة جميع المستوطنات بأسرع ما يمكن، وذلك في إطار الامتثال لفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في شهر تموز/يوليه 2024؛
- (ب) التأكد، بصفتها السلطة القائمة بالاحتلال، من أن حقوق السكان الخاضعين لسيطرتها الفعلية مصونة وأن الخدمات الطبية متاحة للجميع؛
- (ج) الامتثال لجميع التدابير التحفظية التي تأمر بها محكمة العدل الدولية، واتخاذ كل التدابير الممكنة من أجل منع ارتكاب أي فعل من الأفعال التي تدخل في نطاق الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) من المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛
- (د) الإقلاع فوراً عن استهداف المرافق والطواقم والمركبات الطبية، وعن استخدام المرافق الطبية في الأغراض العسكرية، بما يحقق الامتثال للقانون الدولي الإنساني؛ وضمان وصول الموظفين الطبيين وسيارات الإسعاف إلى الجرحى بسرعة وبأمان ومن دون عوائق؛
- (هـ) ضمان إعادة بناء نظام الرعاية الصحية في غزة وتوفير العلاجات الطبية على الفور وبأعلى مستوى ممكن؛
- (و) إنهاء حصار غزة وضمان توفير جميع السلع الضرورية للحفاظ على صحة السكان والمرضى المحتاجين للرعاية الطبية؛
- (ز) القيام فوراً بتيسير الإجراء الطبي للفلسطينيين من غزة، ولا سيما الإجراء الطبي لمرضى السرطان، ولأطفال برفقة أولياء أمورهم؛
- (ح) التوقف فوراً عن استهداف مرافق الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية؛ والامتثال للالتزامات المتعلقة بضمان الحصول على خدمات وبيع ومرافق الرعاية الصحية الإنجابية الجيدة وبضمان توافر هذه الخدمات والسلع والمرافق؛
- (ط) التقيد بخطة عمل محددة زمنياً لوقف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، بما في ذلك اتخاذ تدابير للمساءلة عن الهجمات التي تستهدف المرافق الطبية، وذلك لكون اسم القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية يرد ضمن المرفقين بتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (-/A/78/842)؛ (S/2024/384)؛
- (ي) الإقلاع فوراً عن الاحتجاز التعسفي وغير القانوني للفلسطينيين، ومنهم الأطفال، وضمان اتباع الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمات العادلة، عملاً بالمعايير الدولية للعدالة؛
- (ك) ضمان معاملة جميع الفلسطينيين الذين تم اعتقالهم أو احتجازهم معاملة إنسانية؛ والتوقف فوراً عن ممارسة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة؛ واتخاذ جميع التدابير لمنع الانتهاكات وللتحقيق فيها وضمان محاسبة مرتكبيها؛ والتأكد من أن ظروف الاحتجاز تستجيب بالكامل للمعايير الدولية؛

(ل) التوقف فوراً عن ارتكاب الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني أثناء الاحتجاز؛ وإرساء بروتوكولات وظروف احتجاز تلائم الخصوصيات الجنسانية، ومنها الخصوصيات المتعلقة بتفتيش السجينات؛ وتمكين النساء من الرعاية الصحية المراعية لنوع الجنس وتلبية احتياجاتهن الصحية؛

(م) تقديم معلومات عن أسماء كل المعتقلين وكل الجثث المحتجزة وعن أماكن وجودهم وحالتهم؛ والسماح للجنة الدولية للصليب الأحمر بالوصول إلى المحتجزين وتزويدهم بالمساعدة القانونية والتمثيل القانوني؛

(ن) منح اللجنة حق الوصول، والسماح لها بدخول إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة للتحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي، وذلك على نحو ما أمرت به محكمة العدل الدولية؛

114 - وتوصي اللجنة بأن تقوم حكومة دولة فلسطين وسلطات الأمر الواقع في غزة بما يلي:

(أ) ضمان الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن؛ ونشر قائمة بجميع الرهائن والجثث المحتجزة، تتضمن تفاصيل عن أسمائهم وأماكن تواجدهم وحالتهم؛ والسماح للجنة الدولية للصليب الأحمر بالوصول إلى الرهائن؛

(ب) ضمان الحماية والرفاهية والمعاملة اللائقة لكل من تبقى من الرهائن، ومنهم بالأخص الأطفال وكبار السن، ويشمل ذلك توفير الحماية من العنف الجنسي والجنساني، إلى حين إطلاق سراحهم وفق مقتضيات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ج) التأكد من التقيد الصارم بمقتضيات القانون الدولي الإنساني في عدم استخدام المدنيين كدروع بشرية؛

(د) إجراء تحقيق شامل ونزيه في انتهاكات القانون الدولي، ومنها الانتهاكات التي استهدفت المنشآت الطبية في إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 أو بعد ذلك التاريخ، ومقاضاة مرتكبيها؛ والتعاون الكامل مع التحقيقات التي تجريها المحكمة الجنائية الدولية؛

115 - وتوصي اللجنة جميع الدول الأعضاء بما يلي:

(أ) الامتثال لفتوى محكمة العدل الدولية وللاتزامات القانونية الدولية بعدم الاعتراف بالاحتلال الإسرائيلي غير المشروع؛ وعدم تقديم أي عون أو مساعدة في الحفاظ على هذا الاحتلال؛ والتمييز في تعاملاتها بين إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة؛

(ب) الامتثال لكل الالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي، ومنها الالتزام الوارد في المادة 1 المشتركة من اتفاقيات جنيف بشأن ضمان احترام القانون الدولي الإنساني من قبل كل الدول الأطراف، ومنها إسرائيل ودولة فلسطين، وأيضاً الالتزام الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وفي اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛

(ج) التوقف عن تقديم العون أو المساعدة في ارتكاب الانتهاكات؛ واستكشاف تدابير لمساءلة المتهمين بارتكاب الجرائم الدولية والانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان في إسرائيل وفي الأرض الفلسطينية المحتلة؛

(د) التعاون مع التحقيقات التي يجريها مكتب المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية.